المنظمة الدولية للإصلاح الجنائي

دليل تدريبي:
حماية حقوق الذين يواجهون عقوبة الإعدام والسجن مدى الحياة والسجن لمدة طويلة

www.penalreform.org

المحتويات

المقدمة ٥

كيفية استخدام هذا الدليل وإرشادات حول أساليب االتدريب ٦

الدليل ١: الإجراءات القانونية الواجب اتباعها ومعايير المحاكمة العادلة ٨

الدليل ٢: المعايير الدولية الخاصة بمعاملة السجناء ١٣

الدليل ٣: السجناء المحكومون بعقوبة الإعدام ١٨

الدليل ٤: حماية السجناء من الفئات الضعيفة الأخرى ٢٢

الدليل ٥: بناء ثقافة جنائية لإعادة التأهيل ٢٦

مقدمة

حول المنظمة الدولية للإصلاح الجنائي

المنظمة الدولية للإصلاح الجنائي هي منظمة دولية غير حكومية ذات عضوية استشارية في المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة والمجلس الأوروبي، و تحظى بعضوية المراقب في اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب. وتهدف المنظمة إلى تطوير وتعزيز المعايير الدولية لإقامة العدالة، والحد من الاستخدام غير الضروري لعقوبة السجن والتوسع في استخدام العقوبات البديلة التي تشجع على إعادة الاندماج مع مراعاة مصالح الضحايا وأخذها بعين الاعتبار .

هذا الدليل

هذا الدليل جزء من سلسلة من ثلاثة أدلة تدريبية أعدّتها المنظمة كجزء من برنامج عملها الذي يسعى لتحقيق الإلغاء التدريجي لعقوبة الإعدام والترويج لعقوبات بديلة تحترم مبادئ حقوق الإنسان الدولية. وتهدف إحدى مهام البرنامج الذي يمتد على مدى عامين إلى بناء قدرات الجهات المعنية الرئيسية وصناع القرار ومنظمات المجتمع المدني المحلية التي تعمل على إلغاء عقوبة الإعدام وتبنّي عقوبات بديلة مثل السجن المؤبد والسجن لمدد طويلة.

وسيتم تنفيذ برنامج عمل المنظمة في تسعة عشر بلداً في المناطق الخمس التي تنشط فيها المنظمة الدولية للإصلاح الجنائي في العالم[١].

وهذا الدليل موجه إلى الجهات المعنية الرئيسية في نظم العدالة الجنائية والجزائية، بمن فيهم القضاة، والمدّعون العامّون، ومحامو الدفاع، وموظفو السجون والعاملون في دور الإصلاح. ويهدف هذا الدليل إلى بناء وتعزيز المعرفة والوعي بالضمانات التي توفرها مبادئ حقوق الإنسان الدولية للأفراد الذين يواجهون عقوبة الإعدام أو السجن المؤبد أوالسجن لمدة طويلة، بما في ذلك المعايير الدولية لمعاملة السجناء ومعايير المحاكمة العادلة.

وقد أعدت المنظمة أيضاً مواد مساندة ومواد مرجعية على شكل وحدات تعليمية، إحداها حول عقوبة الإعدام، وأخرى حول العقوبات البديلة. وتتناول هذه الوحدات القضايا والمسائل الرئيسية لإلغاء عقوبة الإعدام والعقوبات البديلة. وقد تم إنتاج هذه الوحدات باللغات العربية والإنكليزية والفرنسية والروسية.

وتم إنتاج هذا الدليل التدريبي بمساعدة مالية من الاتحاد الأوروبي. وتعتبرالمنظمة الدولية للإصلاح الجنائي مسؤولة عن محتويات هذه الوثيقة، وهي لا تعكس بأي حال من الأحوال مواقف الاتحاد الأوروبي.

نيسان٢٠١١

تمت ترجمة وإعداد هذه النسخة العربية بتمويل من وزارة الخارجية البريطانية

١- آسيا الوسطى، شرق أفريقيا، أوروبا الشرقية، الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، وجنوب القوقاز.

كيفية استخدام هذا الدليل وإرشادات حول أساليب التدريب

ملاحظة: قد تكون حصلت على هذا الدليل التدريبي كجزء من مشاركتك في إحدى الدورات التدريبية التي عقدتها المنظمة. ولكنّ محتويات هذا القسم الخاص بأساليب التدريب لا تشكل جزءاً من التدريب الموجّه إليك. وقد صمم هذا القسم لاستخدامه على وجه التحديد مع المدربين ومدرّبي المدربين.

كيفية استخدام هذا الدليل

يهدف هذا الدليل لتوفير المعارف والمعلومات الأساسية اللازمة لعقد ورشة عمل تدريبية حول موضوع محدد وبطريقة سهلة وميسّرة. ويتضمن كل قسم «مبادئ أساسية» تتصل إما بأحكام القانون الدولي و/أو المحلي حول هذا الموضوع ، أو بالممارسات الفضلى حيثما توفرت لتوضيح التنفيذ. ويحتوي كل قسم على سلسلة من الأسئلة الحوارية ودراسات الحالة التي يمكن مراجعتها وتكييفها لتصبح ملائمة للاستخدام في النشاطات التدريبية.

وسيتم تكييف هذا الدليل وتعديله في ضوء المعلومات الشاملة التي يتم جمعها وإعدادها قبل كل دورة تدريبية.

ويجب تصميم الدورات التدريبية بطريقة تضمن مرونة استخدامها، ودون الاكتفاء بالاعتماد على طريقة أو منهجية واحدة ثابتة قد تكون جامدة. كما يجب أن تكون قابلة للتكيف والتعديل وفق احتياجات وواقع الخبرات الثقافية، والتعليمية، والاقليمية للمكونات المتنوعة من المشاركين المتوقع وجودهم ضمن المجموعة المستهدفة.

وينبغي تقديم التدريب في جلسات مستقلة قائمة بذاتها، مما يسمح باختيار المادة المناسبة وتوجيهها وفقاً للأهداف والاحتياجات المحددة.

إرشادات حول أساليب التدريب

ينبغي أن يستند التدريب في مجال حقوق الإنسان على أهداف محددة بوضوح. ويجب أن تلبي أهداف المدرب احتياجات المتدربين في بداية كل تدريب، يتم سؤال المشاركين عن توقعاتهم من التدريب وما يأملون اكتسابه، وتتم كتابة هذه الأهداف ، للعودة إليها خلا مراحل التدريب وجلساته.

هنالك ثلاثة أهداف تعليمية رئيسية لا بدّ أن تشكل أساس هذه البرامج التدريبية وتعكس الاحتياجات التالية للمتدربين:

جمع معلومات ومعارف حول طبيعة عمل المتدربين ومهنهم.

١. **اكتساب أو تعزيز المهارات**، بحيث تتم تلبية الوظائف والواجبات للمجموعات المهنية بفعالية . ولا تكفي المعرفة البسيطة لهذه المعايير من تمكين المتدربين من ترجمة هذه القواعد إلى سلوك مهني ملائم. وينبغي النظر إلى اكتساب المهارات باعتبارها عملية صقل للمهارات من خلال الممارسة والتطبيق. وقد كون من الضروري استمرار عملية صقل المهارات في ضوء بروز احتياجات محددة وفي مجالات معينة متعلقة بوظائف المتدربين وعملهم ، بما في ذلك تصميم برامج متابعة ملائمة للاحتياجات الجديدة ..

٢. **تحقيق التوعية، أي تغيير المواقف السلبية أو تعزيز المواقف الإيجابية والسلوك**، بحيث يتقبل /المتدربون، أو يستمرون في تقبل ، الحاجة إلى تعزيز وحماية حقوق الإنسان من خلال ممارستهم لعملهم، وأن يلتزموا بذلك فعليا أثناء تأديتهم لواجباتهم. فالمسألة هنا تخص منظومة قيم المتدرب. وهذه، أيضا، عملية طويلة الأجل، يجب تعزيزها عن طريق مزيد من التدريب المهني.

وبالتالي، ولكي يكون التدريب فعالاً، ينبغي أن يهدف إلى تطوير المعارف والمهارات والمواقف من أجل المساهمة في إحداث السلوك المهني.

من أجل إحداث أكبر قدر من التأثير، ينبغي أن نتذكّر بعض المبادئ الأساسية:

التفاعل: ينطوي هذا البرنامج على استخدام منهجية تدريب تشاركية وتفاعلية. وحتى يكون التدريب فعالاً، لا بدّ من انخراط المشاركين في العملية بشكل كامل. وكممارسين لوظائف ومهن سيثري المتدربون الدورة بخبرات غنية ، لا بد من الإستفادة منها لجعل الدورة ممتعة وفعالة.

المرونة: من غير المناسب تبني منهجية «عسكرية» في محاولة إجبار المتدربين على المشاركة. فنتيجة طريقة كهذه غالبا ما تخلق استياء لدى المتدربين وبالتالي، إغلاق قنوات فعالة للاتصال بين المدربين والمتدربين. وفي الوقت الذي تجب فيه المحافظة على مستوى معين من الضبط من قبل المدرب، يجب أن تكون المرونة هي القاعدة الأولى. كما ويجب الترحيب بالأسئلة، بل وحتى بالاعتراضات التي يطرحها المشاركون، وينبغي معالجتها من قبل المدربين بطريقة إيجابية وصريحة. والشئ ذاته ينطبق على المبالغة في ضبط الوقت، فقد يؤدي إلى شعور المشاركين بالاحباط والاستياء والواجب تجنبه.

الاالملاءمة: السؤال الذي يجب أن يطرحه المتدرب طوال الدورة هو: «ما علاقة هذا بعملي اليومي؟» إنّ مدى نجاح المدرب يتوقف على مدى إجابته بشكل مستمر على هذا السؤال. ولذلك يجب بذل كل جهد ممكن لضمان الملاءمة جميع المواد التدريبية المقدمة لعمل المشاركين، ويجب توضيح هذه الصلة إنْ لم تكن واضحة. وقد تكون هذه المهمة أكثر سهولة

عند تناول الجوانب الإجرائية. ولكنّ الأمر يحتاج إلى قدر أكبر من الإعداد بالنسبة للجوانب التي تتناول موضوعات محددة مثل حماية الفئات الضعيفة بشكل خاص.

التنوع: لضمان مثابرة المشاركين والمحافظة عليها، من الأفضل تنويع أساليب التعليم المستخدمة في الدورة. فمعظم الراشدين ليسوا معتادين على جلسات التدريب الطويلة، حيث الروتين الممل والرتابة تجعلهم يركزون على القاعة أكثر من تركيزهم على موضوع التدريب. وينبغي استخدام مجموعة متنوعة من الأساليب، كالتناوب في استخدام أسلوب المناقشة ولعب الأدوار ودراسات الحالة مع عصف ذهني، بما يتلاءم و الموضوع.

يمكن اتباع الأساليب والطرق التالية:

عرض المعايير: عرض موجز لمعايير حقوق الإنسان أو الممارسات الفضلى ذات الصلة بجانب معين من أعمال المهنة وكيفية تطبيق هذه المعايير/المبادئ بفعالية من قبل المشاركين.

تطبيق المعايير التشاركية: تمكين المشاركين من استخدام معارفهم وخبراتهم لترجمة الأفكار والمفاهيم التي أشير إليها في العرض، وتمكينهم أيضاً من دراسة الانعكاسات العملية لمعايير حقوق الإنسان على عملهم اليومي.

التركيز والمرونة: تمكين المشاركين من التركيز على المسائل ذات الاهتمام الحقيقي في المرحلة الحالية، وتمكين المعلمين والمدربين من التكيف مع احتياجات المشاركين أثناء سير الدورة.

تشتمل الأساليب التشاركية على الآتي:

عرض ومناقشة: من المفيد عقب تقديم العرض، إجراء مناقشة غير رسمية لتوضيح النقاط وتسهيل عملية ترجمة الأفكار إلى ممارسات . ويتولى مقدم العرض إدارة هذه المناقشات ، ويعمل على إشراك جميع المشاركين. ومن المفيد للمحاضرين استخدام مجموعة من الأسئلة المعدّة سلفاً لإطلاق المناقشة. وفي ختام العرض والمناقشة، ينبغي على مقدم العرض تقديم مراجعة عامة أو ملخّص. ويجب تدعيم العروض بوسائل بصرية معدة سلفاً أو بمواد دراسية توزع مسبقاً على جميع المشاركين.

مجموعات العمل: يتم تشكيل هذه المجموعات بتقسيم الدورة إلى عدد من المجموعات الصغيرة التي تضم كل منها خمسة أو ستة مشاركين كحد أقصى. وتعطى كل مجموعة موضوعاً لمناقشته، أو مشكلة لحلها أو يُطلب منها إنتاج شيئ ملموس، في فترة زمنية قصيرة. ثمّ تعود كامل المجموعة إلى الانعقاد لتستمع إلى عرض لنتائج مداولات كل مجموعة يقدمها متحدث باسم المجموعة. وبعد ذلك يمكن للمشاركين مناقشة الموضوعات وتعليقات كل مجموعة.

دراسات الحالة: بالإضافة إلى اعتماد مبدأ مناقشة القضايا، يمكن لمجموعات العمل النظر في دراسات الحالة. وينبغي أن تستند هذه الدراسات إلى سيناريوهات موثقة وواقعية تتجنب التعقيد وتركز على مسألتين أو ثلاث مسائل رئيسية. وتتطلب دراسات الحالة من المشاركين استخدام مهاراتهم المهنية عند النظر فيها بالإضافة إلى تطبيق معايير حقوق الإنسان.

حل المشاكل/العصف الذهني: يمكن إدارة هذه الحلقات على شكل تمارين مكثفة لإيجاد حلول للمشاكل النظرية والعملية على حد سواء. وهذا يتطلب عرض مشكلة لتحليلها ثم اقتراح حلول لها. ويتطلب العصف الذهني درجة عالية من المشاركة كما يحفز المشاركين على أقصى قدر من الإبداع. وينبغي على المجموعة تقديم توصيات واتخاذ قرارات بشأن المشكلة المطروحة. وتحدث عملية التعلم أو التوعية من خلال المناقشة التي تجريها المجموعة حول كل اقتراح.

المحاكاة/لعب الأدوار: يمكن استخدام تمارين المحاكاة أو لعب الأدوار لممارسة مهارة محددة أو لتمكين المشاركين من عيش مواقف غير مألوفة بالنسبة لهم. وهذا الأسلوب مفيد بشكل خاص لتوعية المشاركين بمشاعر ووجهات نظر المجموعات الأخرى، ولفت انتباههم إلى أهمية بعض القضايا.

الوسائل البصرية: يمكن تعزيز تعليم الكبار من خلال استخدام اللوح، والشفافيات، والملصقات، والمعروضات، واللوحات القلاّبة، والصور الفوتوغرافية والشرائح وأشرطة الفيديو/الأفلام.

ماذا نتوقع من المتدرب؟

ينبغي على المدربين إعداد الملاحظات والمواد الخاصة بعروضهم، التي تراعي محتوى الأدلة التدريبية وحقائب المعلومات والمعطيات التي يمليها الواقع. وفيما يلي بعض النقاط الأساسية التي يجدر بالمدرب تذكّرها:

- عليك أن تتواصل بصرياً مع المشاركين.
- شجّع الأسئلة والمناقشة.
- لا تقرأ من ملاحظاتك – تحدّث بشكل طبيعي، وتكلّم بصوت واضح وحيوي.
- راقب الوقت عليك بتوقيت العرض قبل أن تبدأ وحافظ على وجود ساعة في مرمى بصرك أثناء العرض.
- تحرّك قليلاً – لا تقدم العرض من مقعدك. عندما ترد على سؤال، اقترب من السائل. وإذا لاحظت شخصاً لا يبدو منتبهاً، اقترب منه وتحدث إليه مباشرة.
- استخدم الوسائل البصرية.
- لا تنتقد – صحّح واشرح وشجّع.
- اطلب من المشاركين استخدام المواد الكتابية المقدمة – على سبيل المثال، اطلب منهم البحث عن المعايير ومن ثم قراءتها على المجموعة (فهذا يعلمهم كيفية العثور على «قواعد» حقوق الإنسان لوحدهم فيما بعد عند انتهاء الدورة وعودتهم إلى مراكز عملهم). فالمواد التي لا يتم الإطلاع عليها أثناء الدورة يُحتمل أن لا يُطلع عليها أبداً.
- كن صادقاً.
- سهّل مشاركة الأشخاص الذين لا يميلون إلى التحدث. أشركهم عن طريق الأسئلة المباشرة ثم عبّر عن تقديرك لإجاباتهم. احرص على ضمان مشاركة متساوية للنساء وأفراد الأقليات.
- لا تدع الملاحظات التمييزية، والمتعصبة، والعنصرية أو المتحيزة جنسياً تمر دون تعليق. تعامل معها كما تتعامل مع أي مسألة أخرى تواجهها خلال المناقشات، أي بهدوء، وبلباقة، مباشرة وبموضوعية. أشر إلى المعايير ذات الصلة واشرح سبب أهميتها في أداء العمل الفعال والقانوني والإنساني في المهنة المعنية، والدور الذي تلعبه في تعزيز الكفاءة المهنية داخل تلك المجموعات. كن مستعداً للرد على الخرافات والصور النمطية بالحقائق.
- إذا واجهت سؤالاً لم تكن مستعداً للإجابة عنه، أحله إلى زميل آخر (إذا كان هناك أحد)، أو إلى المشاركين، أو أحل السائل إلى المادة، أو قل إنك ستجيب عن السؤال لاحقاً (وتأكد من متابعة الأمر كما وعدت).
- استخدم التكرار– فالناس تنسى.

الدليل ١ :
الإجراءات القانونية الواجبة ومعايير المحاكمة العادلة

١,١ الغاية

يمثل الحق في محاكمة عادلة أحد أركان الديمقراطية وسيادة القانون. ويهدف إلى حماية الأفراد من تقليص حقوقهم وحرياتهم الأساسية بصورة تعسفية وغير مشروعة ، وفي مقدمتها الحق في الحياة والحرية. كما يهدف لضمان حماية جميع الأفراد بموجب القانون في جميع مراحل العملية الجنائية، من لحظة الاعتقال أو التحقيق وحتى لحظة النطق بالحكم النهائي في القضية.

لا يمكن التراجع والرجوع عن عقوبة الإعدام بعد تنفيذها، ولأنّ نظم العدالة الجنائية تحتمل الخطأ أو التمييز، فمن المؤكد أن يتم تنفيذ عقوبة الإعدام بحق أبرياء. ولذلك فإنّ الإجراءات التي تفضي إلى فرض عقوبة الإعدام أو السجن مدى الحياة/ السجن لمدة طويلة يجب أن تتفق مع أعلى المعايير الممكنة للاستقلالية، والكفاءة، والموضوعية، والنزاهة وفقا للمعايير والقواعد الدولية ذات الصلة.

المادة ١٤ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وهي المعاهدة الدولية الأولى التي تحدد المعايير لضمانات المحاكمة العادلة. كما تشتمل الضمانة رقم ٥ من الضمانات التي تكفل حماية حقوق الذين يواجهون عقوبة الإعدام[٢] ، أحكاماً لمعايير المحاكمة العادلة في حالة الحكم بعقوبة الإعدام. ومن الصكوك الدولية السارية المتصلة بمعايير المحاكمة العادلة ما يلي:

- المبادئ الأساسية للأمم المتحدة بشأن استقلال السلطة القضائية[٣].
- المبادئ الأساسية للأمم المتحدة بشأن دور المحامين[٤].
- مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية بشأن دور أعضاء النيابة العامة[٥].
- مجموعة مبادئ الأمم المتحدة لحماية جميع الأشخاص الذين يتعرضون لأي شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن[٦].

٢,١ أهداف التعلم

- لفت الانتباه إلى المعايير الدولية والمبادئ التوجيهية في مجال إقامة العدالة.
- تعريف أعضاء قطاع العدالة الجنائية بأهمية معايير المحاكمة العادلة في حماية حقوق الذين اتهموا بارتكاب جرائم عقوبتها الإعدام أو السجن مدى الحياة / لمدة طويلة وشرح كيفية تطبيق هذه المعايير في الممارسة العملية اليومية.
- تحديد بعض الانتهاكات الأكثر شيوعاً وخطورة لمعايير المحاكمة العادلة.
- تحديد الفجوات بين المعايير الوطنية والدولية وبين الممارسات الحالية.

٣,١ الفئة المستهدفة

محامو الدفاع الجنائي، والمدعون العامون، والقضاة.

٤,١ المبادئ الأساسية

(١) الأحكام الأساسية: المواد ٩، ١٠، ١٤ و ٢٦ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

أ. لا يجوز حرمان أحد من حريته إلا لأسباب ينص عليها القانون وطبقا للإجراء المقرر فيه.

ب. يعامل جميع الأشخاص المحرومين من حريتهم معاملة إنسانية تحترم الكرامة المتأصلة في الإنسان.

ج. تتعهد الدول الأطراف بضمان معاملة جميع الأفراد على قدم المساواة أمام القانون وبأن يتمتعوا، دون أي تمييز، بمعاملة متساوية بموجب القانون. وهذا يعني وجوب منح جميع الأشخاص، دون تمييز، حق الوصول إلى المحكمة على قدم المساواة.

د. تنطبق الحقوق المتعلقة بالحق في محاكمة عادلة على جميع المحاكم والهيئات القضائية، والتي تحدد التهم الجنائية، سواء كانت محاكم عادية أو متخصصة، وهذا يشمل أيضاً المحاكم العسكرية أو الخاصة.

(٢) الحرية من التوقيف التعسفي: المادة ٩ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

أ. تكفل الحرية من التوقيف التعسفي أنّ لا يكون الحرمان من الحرية الذي يسمح به القانون مبالغاً فيه، وغير عادل أو غير متوقع، وأنّ تكون الطريقة المحددة التي تجري فيها عملية الاعتقال غير تمييزية، بل مناسبة وتتماشى مع ظروف القضية.

ب. ولذلك، يجب أن تكون هناك أسس قانونية للاعتقال، ويجب أن يتم تنفيذ الاعتقال بطريقة قانونية. ومن الضمانات المهمة لهذا الحق واجب مثول المعتقل على الفور أمام القاضي الذي لديه السلطة للإفراج عن المعتقل إذا كان الاعتقال غير قانوني. وهذا يضمن وجود رقابة فعالة من قبل سلطة مستقلة، مما يقلل من خطر التوقيف التعسفي.

(٣) الحماية من التعذيب: المادتان ٧ و ١٠ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والمادة ٥ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان واتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب

أ. ينطبق حق الحماية من التعذيب على جميع مراحل الإجراءات الجنائية. وهو حق مطلق وغير قابل للانتقاص، ولا يمكن تعليقه، حتى في زمن الحرب أو في حالة الطوارئ، وليس من المقبول التذرع بأوامر عليا لتبرير استخدام التعذيب أو التهديد به.

ب. وفقاً للقانون الدولي، تشكّل ممارسة التعذيب استخداماً غير متناسب للقوة من جانب الموظفين المكلفين بتنفيذ القانون، مثل الحبس الانفرادي لفترات طويلة، والضغط البدني أثناء الاستجواب (مثل تغطية الرأس)، وتشغيل الموسيقى لفترة طويلة، والهز، والحرمان من النوم، والتهديد بالموت.. الخ، بالإضافة إلى التجارب الطبية.

ج. ينبغي الاستبعاد التام لجميع الأدلة، التي تم الحصول عليها من خلال التعذيب عن المحاكمة، بما في ذلك دليل الاعتراف، لأنها غير موثوقة، ومن المحتمل أن تؤثر على نزاهة الإجراءات.

٢- اعتمدت بموجب قرار المجلس الاقتصادي الاجتماعي للأمم المتحدة رقم ١٩٨٤/٥٠ في ٢٥ أيار ١٩٨٤.
٣- اعتمدها مؤتمر الأمم المتحدة السابع لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين المنعقد في ميلانو من ٢٦ آب إلى ٦ أيلول ١٩٨٥، كما اعتمدت بموجب قراري الجمعية العامة للأمم المتحدة ٣٢/٤٠ (٢٩ تشرين الثاني ١٩٨٥) و ١٤٦/٤٠ (١٣ كانون الأول ١٩٨٥).
٤- اعتمدها مؤتمر الأمم المتحدة الثامن لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين المنعقد في هافانا، كوبا من ٢٧ آب إلى ٧ أيلول ١٩٩٠.
٥- المصدر السابق.
٦- اعتمدت بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ١٧٣/٤٣ (٩ كانون الأول ١٩٨٨).

(٤) الحق في التزام الصمت: المادة ١٤ (٣) (ز) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

أ. لا يُكره أي شخص على الشهادة ضد نفسه أو الاعتراف بالذنب أثناء النظر في القضية الجنائية.

ب. يتكون الحق في التزام الصمت من عنصرين. أولاً، هناك مبدأ مقبول عموماً وهو أنه لا يمكن إجبار المتهم على تجريم نفسه. وهكذا، يُحظر على السلطات القضائية ممارسة أي إكراه يهدف إلى إجبار المتهم على الإدلاء بأي إفادة أو اعتراف بالذنب خلال جميع مراحل الدعوى. ثانياً، يتأثر الحق في افتراض البراءة إذا قامت السلطات القضائية باستخلاص استنتاجات سلبية من صمت المتهم. فعبء الإثبات يقع على عاتق النيابة العامة، وهكذا، فالإدانة التي تستند فقط أو بشكل رئيسي على صمت المتهم تنتهك مبدأ افتراض البراءة. ومع ذلك، يمكن استخلاص استنتاجات سلبية من صمت المتهم ولكن دون المساس بحقه في محاكمة عادلة ، بشرط أن تقدم النيابة العامة ما يثبت بما فيه الكفاية هذه الاتهامات. ولكي يتمكن المتهم من استخدام حقه في التزام الصمت على نحو فعال، يجب إبلاغه بحقوقه.

(٥) افتراض البراءة: المادة ١٤ (٢) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

أ. من حق المتهم بارتكاب جريمة أن يُعتبر بريئاً إلى أنْ يثبت عليه الجرم قانوناً.

ب. وهذا يعني أنّ عبء الإثبات في المحاكمة الجنائية يقع على عاتق الادعاء العام وأنّ المتهم يتمتع بفائدة الشك. ومن المسلم به عموماً أنّ معيار الإثبات المطلوب هو «القناعة التامة عند الباحث بجد عن الحقيقة أو بمّا لا يدع مجالاً للشك، اختيار معيار الإثبات الذي يوفر أكبر قدر من الحماية لافتراض البراءة بموجب القانون الوطني.»[٧] وفي الحالات التي يحاكم فيها الشخص مع احتمال الحكم عليه بالإعدام أو السجن المؤبد، ينبغي أن يكون الإثبات ضمن أعلى مستوى معيار إثبات متاح.

(٦) عدم تفعيل القانون الجنائي بأثر رجعي: المادة ١٥ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والضمانة ٢

أ. ينطبق مبدأ عدم تفعيل القانون الجنائي بأثر رجعي على جميع مراحل الإجراءات القضائية. ويتضمن هذا المبدأ عنصرين: (١) الإجراءات التي لم تدرج كجريمة لا يمكن أن تكون أساساً للتحقيق أو الملاحقة أو الحكم أو العقاب، و (٢) في حالة تطبيق إصلاحات قانونية، لا يمكن ملاحقة أي شخص عن فعل لم يكن مدرجاً كجريمة وقت القيام به، حتى لو تم تصنيفه لاحقاً كجريمة.

ب. يضمن القانون الدولي قابلية التنبؤ واليقين القانوني. وهو شرط مسبق مطلق لسيادة القانون، حيث تتم حماية الحريات الفردية ضد التدخل التعسفي وغير المبرر للدولة.

ج. هذا المبدأ ليس مطلقاً. إذا كان القانون الجديد أكثر ملاءمة للمتهم من القانون الذي حدثت في ظلّه الجريمة، يمكن تطبيق هذا القانون الجنائي المفيد للمتهم بأثر رجعي. وهذا يسمى رجعية القانون الأكثر ملاءمة لمصلحة المتهم.

(٧) الحق في الحصول على الدفاع القانوني الملائم: المواد ٩(٢) و ١٤(٣) (أ) - (د) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والضمانة ٥

أ. لكل متهم الحق في توكيل محام كفؤ في جميع مراحل المرافعات، بما في ذلك المحاكمة وإصدار الحكم والاستئناف.

ب. يشمل هذا الحق ليس فقط حق المتهم في الحصول على مساعدة محام أو حقه في الدفاع عن نفسه، بل أيضاً الحق في الحصول على جميع عناصر الأدلة المتاحة له، فضلاً عن الحق في طرح الأسئلة على الشهود. وكجزء لا يتجزأ من هذا الحق يتوجب على السلطات القضائية إبلاغ المتهم بالتهم الموجهة إليه، وبحقوقه القانونية والإجراءات ذات الصلة التي اتخذتها السلطات القضائية. كل هذا يوفر للدفاع فرصة متساوية لإعداد ملف الدفاع عن المتهم وتمثيله

ج. ينبغي أن يمنح كل متهم الوقت والتسهيلات الكافية لإعداد دفاعه والتواصل مع المحامي الذي يختاره. ويعتمد معنى الوقت الكافي على طبيعة المرافعات والظروف الواقعية للقضية. وينبغي أن تشمل العوامل التي تؤخذ في الاعتبار، من جملة أمور أخرى، مدى تعقيد القضية، وإمكانية حصول المتهم على الأدلة وحدود المدة الزمنية التي ينص عليها القانون المحلي. ويجب أن تشمل التسهيلات الحصول على المعلومات المناسبة، والملفات، وما إلى ذلك من الوثائق اللازمة لإعداد دفاعه، والقدرة على إجراء اتصالات سرية مع المحامي الذي يختاره.

د. ينبغي على محاميي الدفاع الذين يترافعون في قضايا عقوبتها الإعدام أو السجن مدى الحياة أو لمدد طويلة أن يكونوا على مستوى عالٍ من الكفاءة. فمثل هذه المرافعات الجنائية قد تكون متخصصة وتختلف كثيراً عن القضايا الجنائية العادية، مما يستدعي التقاضي والدفاع خارج حدود القضية نفسها، بما في ذلك في مرحلة إصدار الحكم، والاستئناف، ومرحلة الاسترحام أو إخلاء السراح المشروط.

هـ. يجب أن يتمتع محامو الدفاع في قضايا الإعدام بمعرفة واسعة بالقوانين ذات الصلة، سواء المحلية أوالإقليمية أوالدولية، الإجرائية منها والموضوعية، التي تنظم قضايا الإعدام/السجن مدى الحياة، بالإضافة إلى تمتعهم بالمهارات في إدارة إجراءات التقاضي المعقدة، والمهارات القانونية في البحث والتحليل وصياغة وثائق التقاضي، والمهارات في مجال المرافعة الشفوية والمحاكمة، بما في ذلك اختيار هيئة المحلفين، واستجواب الشهود، وافتتاح واختتام الإفادات، والمهارات في استخدام شهود الخبرة، وإلمام بالجوانب العامة المتعلقة بتحقيقات الطب الشرعي، مثل أدلة الحمض النووي والمقذوفات (الأسلحة النارية)، والمهارات في التحقيق والإعداد وتقديم الأدلة فيما يتصل بعرض الحالة النفسية للمتهم، والضحية (الضحايا) والشهود، واستخدامها لتخفيف الحكم.

و. لتحقيق مصلحة العدالة، من حق المتهم الحصول على المساعدة القانونية وبمساواة كاملة في جميع مراحل الدعوى، إذا كان لا يملك الوسائل الكافية لذلك.

(٨) قانونية المحاكم: المادة ١٤(١) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والضمانة ٥

أ. الشرط المسبق للمحاكمة العادلة هو أن تتم الإجراءات في محاكمة

---

٧ انظر مشروع البروتوكول الثالث من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الهادف لحماية الحق في الحصول على محاكمة عادلة والاستئناف في جميع الظروف، الملحق ١ في: "إقامة العدالة وحقوق الإنسان للموقوفين، والحق في الحصول على محاكمة عادلة: الإقرار الحالي والإجراءات الضرورية لتعزيزه،" التقرير النهائي، لجنة حقوق الإنسان، واللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات، الدورة ٤٦، E\CN.4\Sub.2\1994\24، ٣حزيران ١٩٩٤.

عادلة وعلنية أمام محكمة مختصة ومستقلة وحيادية، ومنظمة بحكم القانون. أمّا معيار تقييم الإنصاف فهو مبدأ تكافؤ الأسلحة بين الدفاع والادعاء العام، وهذا يعني أن يتم التعامل مع كلا الطرفين على نحو يكفل المساواة الإجرائية في جميع مراحل المحاكمة.

ب. المحكمة ملزمة بتوفير المعلومات حول موعد ومكان انعقاد الجلسة للجمهور، وتقديم التسهيلات الكافية للحضور، بما في ذلك الصحافة.

ج. يجب أن تُشكَّل المحكمة أو الهيئة القضائية التي تنظر في القضية بموجب القانون، أي الدستور أو التشريعات الأخرى. ويجب أن تكون صلاحياتها تخولها النظر في القضية.

(٩) الوصول إلى المحاكم: المادة ٩ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

أ. الحق في الوصول إلى المحاكم يعني أن تتوفر لكل شخص الفرصة لمخاطبة المحكمة من أجل تحديد حقوقه، دون أن يعيقه القانون، والإجراءات الإدارية أو الموارد المادية. في الجوهر، هو حق الشخص في أن يُستمع إليه وأن يُعطى الفرصة لعرض قضيته.

(١٠) استقلالية ونزاهة القضاة: المواد ٩(٣) و١٤(١) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

أ. يلعب وجود قضاء مستقل دوراً مهماً في حماية معايير المحاكمة العادلة. وينبغي على القضاة معاملة الأطراف بطريقة عادلة ومتساوية، وينبغي إصدار أحكام موضوعية تستند إلى وقائع القضية المنظورة.

ب. حرصاً على مبدأ فصل السلطات، فإنّ المطلوب هو هيئة قضائية مختصة لا تتأثر سلبياً بكل من السلطة التنفيذية أو التشريعية.

(١١) المحاكمة دون تأخير غير مبرر: المواد ٩(٣) و ١٤(٣) (ج) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

أ. اشتراط وجود محاكمة سريعة في القضايا الجنائية يلزم السلطات بضمان الانتهاء من جميع الإجراءات، من المراحل التمهيدية وحتى الاستئناف النهائي، في غضون فترة زمنية معقولة.

ب. ولكن هذا الحق يجب أنْ يكون متوازناً مع الحق في الحصول على الوقت الكافي لإعداد الدفاع القانوني.

(١٢) جلسة استماع علنية: المادة ١٤(١) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

أ. يتكون مبدأ إجراء محاكمة علنية من عنصرين هما: الحق في جلسة علنية والحق في النطق بالحكم بشكل علني.

ب. تمثل الطبيعة العلنية للمحاكمة ضمانة مهمة لمصلحة الفرد حيث تتم إقامة العدل بطريقة شفافة. كما أنها توفر فرصة للمحكمة لتأكيد استقلاليتها وحيادها ونزاهتها، مما يؤدي إلى زيادة الشعور العام بالثقة في النظام القضائي بين السكان المدنيين.

ج. هنالك استثناءات مقبولة لعلنية المحاكمة يجوز فيها استبعاد الصحافة والجمهور من حضور المحاكمة بأكملها أو بعضها، كما في قضايا الأحداث على سبيل المثال.

(١٣) الشهود: المادة ١٤(٣) (ه) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والضمانة ٤

أ. الحق في استدعاء الشهود واستجوابهم هو جزء لا يتجزأ من الحق في الحصول على دفاع مناسب. وهو يوفر للدفاع فرصة لاستجواب الشهود الذين يمكن أن يقدموا أدلة التبرئة أو تخفيف العقوبة، والطعن في الأدلة التي قدمتها النيابة. يتولد عن هذا الحق أنّ جميع الأدلة يجب أنْ تُقدم بحضور المتهم في جلسة علنية، بحيث يمكنه الطعن في الأدلة نفسها وموثوقية ومصداقية الشهود.

ب. يمكن وجود بعض الاستثناءات لهذه القاعدة، وذلك لحماية الشهود على سبيل المثال، ولكنّ هذه الاستثناءات يجب أنْ لا تنتهك حقوق الدفاع. وقد يكون هنالك حدود للحق في استجواب الشهود لأسباب عملية، مثل عدم توافر الشهود أو عندما تكون لدى الشاهد مخاوف معقولة من الانتقام. ومع ذلك، يجب أنْ لا تهمل السلطات القضائية في أداء واجبها ضرورة العثور على الأشخاص المعنيين.

(١٤) المترجمون الفوريون والترجمة: المادة ١٤(٣) (و) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

أ. الحق في الحصول على مترجم فوري ضروري جداً، بالنظر إلى أنّ جميع الحقوق في الحصول على دفاع مناسب وكاف لا قيمة لها إذا كان المتهم لا يملك قدرات لغوية مناسبة لفهم التهم الموجهة له، أو لفهم المرافعات الجنائية في كل مرحلة من هذه العملية. ولا ينطبق هذا الحق على الأجانب فحسب، ولكنّه ينطبق أيضا على أفراد الأقليات اللغوية.

ب. نظراً لأهمية مساعدة المترجم الفوري في المرافعات الجنائية، ينبغي تغطية التكاليف من قبل الدولة في جميع الحالات التي لا تتوفر فيها للمتهم موارد مالية.

(١٥) الحق في الاتصالات والمساعدة القنصلية للرعايا الأجانب: المادة ٣٦ في اتفاقية فيينّا للعلاقات القنصلية

أ. إذا اعتقل مواطن أجنبي أو أودع السجن أو وضع في الحجز تمهيداً لتقديمه للمحاكمة، يجب على السلطات أن تبلغ الشخص المحتجز، دون تأخير، بحقه في الاتصال بالسلطات القنصلية لدولته. وتشمل هذه الحقوق الاتصال والتواصل مع مسؤول القنصلية المحلية، وتلقي الرسائل الخطية والزيارات.

(١٦) إصدار الأحكام

أ. تشتمل قضايا الإعدام في الواقع على محاكمتين مختلفتين: الأولى بشأن ما إذا كان المتهم مذنباً بارتكاب جريمة عقوبتها الإعدام، والثانية بشأن ما إذا كان ينبغي الحكم عليه بالإعدام.

ب. رأت لجنة حقوق الإنسان في الأمم المتحدة أنّ نظام عقوبة الإعدام «الإلزامية» يحرم مرتكب الجريمة من أهم الحقوق الأساسية، وهو الحق في الحياة، دون النظر في ما إذا كان هذا الشكل الاستثنائي من أشكال العقوبة مناسباً في ظروف قضيته. ولذلك، ينبغي إعطاء الجاني فرصة إطلاع المحكمة في جلسة إصدار الحكم على جميع الظروف ذات الصلة بقضيته، بحيث يمكن للمحكمة أن تأخذها بعين الإعتبار عند البت فيما إذا كان هذا الشكل الاستثنائي من العقوبة مناسباً.

ج. تنطوي عملية إصدار حكم بعقوبة إعدام تقديرية على مرحلتين:

• ما هو الحكم الذي تستحقه خطورة الجريمة نفسها؟ وينبغي على المحكمة أن تأخذ في الاعتبار نوع وخطورة الجريمة، فضلاً عن الظروف المحيطة بالجريمة، مثل توفر أعذار جزئية مثل الاستفزاز أو وجود تأثيرات مفرطة، وفيما إذا انتفى وجود سبق الإصرار والترصد أو كان هناك عدم مسؤولية للمتهم لفقدانه الأهلية.

• هل يمكن تخفيض تلك العقوبة في ضوء الأسباب التخفيفية المتصلة بالجاني؟ وهذا يشمل عوامل مثل تاريخ المدّعى عليه الخاص، بما في ذلك مشكلاته النفسية والاجتماعية، وسجله الجنائي وقابليته لإعادة التأهيل، واستمرارية خطورته، وإظهاره الندم.

د. ينبغي على محامي الدفاع التحقيق في جميع الأدلة المخففة المحتملة، والتي يجب أن تساعد إما في تفسير سبب ارتكاب المتهم للجريمة (يجب أن يكون هناك ارتباط بين السبب والنتيجة)، أو على الأقل تساعد في بناء رواية مقنعة بأنّ المتهم لا يستحق الاعدام. وحتى يتجنب المحامي سرد أسباب مخففة تبدو غير مترابطة، عليه دراسة النقاط التالية بالنسبة لموكله:

• السيرة الطبية (دخول المستشفى، المرض النفسي والجسدي أو الإصابة، الكحول وتعاطي المخدرات، مشاكل ما قبل الولادة وبعد الولادة، سوء التغذية، تأخر النمو، ووجود مشاكل في الجهاز العصبي).

• الأسرة والتاريخ الاجتماعي (الاعتداء الجسدي والجنسي والعاطفي، أو العنف الأسري، الفقر، عدم الاستقرار العائلي، بيئة الحي وتأثير الأقران).

• أحداث مروعة أخرى مثل التعرض للعنف الجنائي، فقدان أحد الأحباء أو الكوارث الطبيعية، المرور بتجربة عنصرية أو غيرها من التحيز الاجتماعي أو العرقي، التأثيرات الثقافية أو الدينية، فشل الدعم الحكومي أو الاجتماعي (مثل عدم التدخل أو تقديم الخدمات الضرورية، الإقامة في دار رعاية سيئة، الحجز في مركز للأحداث).

• السيرة الأكاديمية (بما في ذلك الإنجازات، والأداء، والسلوك والأنشطة، والاحتياجات التعليمية الخاصة بما في ذلك المشاكل المعرفية وصعوبات التعلم، وتوفر الفرص أو انعدامها).

• الخدمة العسكرية (بما في ذلك المدة ونوع الخدمة، والسلوك، والتدريب الخاص، والاشتراك في القتال والصحة وخدمات الصحة النفسية).

• السيرة الوظيفية والتدريب (بما في ذلك المهارات والأداء، والعقبات التي تعترض التوظيف).

• السوابق الجنائية (بما في ذلك السلوك خلال فترات المراقبة ، وفي مؤسسات التعليم أو التدريب، والخدمات العيادية ذات الصلة).

• أي تأثير سلبي سيخلفه إعدام الموكل على أسرته وأحبائه.

هـ. يجب على المحامي أيضاً أن يحدد في أقرب وقت ممكن الأسباب المشددة التي قد يعتمد عليها الادعاء، وما هي الأدلة التي سيستخدمها لدعم وجهة نظره. وعلى المحامي أن يدرس إمكانية الطعن في كل هذه الأدلة المشددة أو في جزء منها باعتبارها غير مناسبة أو غير دقيقة أو مضللة أو غير مقبولة من ناحية قانونية.

و. استخدام أدلة، مثل الصور، والفيديو والأشياء المادية (أعمال فنية وميداليات عسكرية)، وشهادات التقدير، والكتابات الصحفية الإيجابية، وخطابات الثناء والمعرفين إلخ ، التي من شأنها الإضاءة على الجانب الإنساني للموكل أو تصويره وإظهاره بشكل إيجابي.

(١٧) الحق في الاستئناف: المادة ١٤(٥) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والضمانتان ٦ و ٨

أ. الحق في الاستئناف يوازن بين ضرورة وجود حكم موثوق به يحمي حقوق المتهمين من ناحية، وتوفر قاض في محكمة أعلى لمعالجة الأخطاء التي قد يكون وقع فيها القاضي السابق في القرار الذي أصدره.

ب. أثناء النظر في عملية الاستئناف، ينبغي تعليق تنفيذ عقوبة الإعدام إلى أن يتم الانتهاء من جميع مراحل الاستئناف.

(١٨) بعد الإدانة

أ. إنّ ضمان وجود تمثيل قانوني عالي الكفاءة في محاكمات قضايا الإعدام لا يقلل من الحاجة إلى وجود تمثيل فعال مشابه بعد صدور قرار الإدانة. فإجراءات ما بعد الإدانة تتطلب في كثير من الأحيان درجة عالية من الكفاءة الفنية، وتختلف المهارات الأساسية للتمثيل الفعال هنا اختلافاً كبيراً عن تلك اللازمة لتحقيق النجاح في المحاكمة.

ب. ينبغي أن يكون المحامون على دراية بجميع الخيارات بما في ذلك الاستئناف، والمراجعة القضائية والاسترحام / العفو، ووقف التنفيذ.. إلخ المتوفرة للموكل. فلكل من هذه الإجراءات دور خاص في عملية الإعدام، وينبغي مناقشتها بالتفصيل مع الموكل.

ج. قد تخضع إجراءات ما بعد الإدانة لقواعد معينة توفر وقتاً أقل للإعداد قياساً بما هو متاح في الحالات التي لا تندرج تحت قضايا الإعدام. ولذلك ينبغي على محامي الدفاع أن يكون على علم بجميع المهل النهائية والقواعد ذات الصلة. وعليه أن يتحرك بسرعة للقيام بإجراءات مثل تقديم طلب الاستئناف و/ أو طلب إعادة المحاكمة إذا كان هذا سوف يزيد من قدرة الموكل على الحصول على إعفاء بعد الإدانة.

د. ينبغي على المحامين مراقبة الأحوال الشخصية للموكل بالنسبة للتبعات القانونية للإجراءات المحتملة. فعلى سبيل المثال، قد تؤثر التغييرات التي تطرأ على الحالة النفسية للموكل على قدرته على تحمل تنفيذ حكم الإعدام.

(١٩) إجراءات الاسترحام والعفو: المادة ٦(٤) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والضمانة ٧

أ. تلعب إجراءات الاسترحام والعفو دوراً مهماً في قضايا عقوبة الإعدام. فهي تقدم للدولة (عادة الذراع التنفيذي للحكومة) فرصة أخيرة مقصودة لإعادة تقييم هذه العقوبة التي لا يمكن الرجوع عنها بعد تنفيذها.

ب. بدأت بعض الدول بتطبيق حماية قانونية لإجراءات الاسترحام والعفو. وحيث ينطبق هذا، يجب أن يكون المحامون على استعداد لتقديم مرافعات مقنعة لصانع القرار. ويمكن أن تشتمل هذه المرافعات على مطالبات قانونية أو واقعية، وعلى التشكيك بجرمية المتهم أو موثوقية المحاكمة، وأن تستند على عوامل مخففة مثل إظهار المتهم الندم أو موافقة الضحية على الصفح، وظروف السجن غير الإنسانية، أو حدوث تغييرات على الصعيد الوطني إزاء استخدام عقوبة الإعدام مثل تغيير سياسة الحكومة.

ج. غالباً ما يُطلب من السلطة التنفيذية إعداد تقرير يفصّل ظروف قضية مقدم الالتماس وسيرته. وقد يأخذ هذا التقرير في الاعتبار آراء المحكمة، وملاحظات المدعي العام والضحية في الجريمة (أو أفراد عائلة الضحية)، وتقارير مأمور الشرطة في المركز المقيم فيه السجين حالياً، وأحدث تقرير عن «سيرة حياة السجين» إذا كان متوفراً، وتقرير التحقيق، أو أي تغطية إعلامية للقضية.

د. ولكنّ إجراءات الرأفة والعفو في العديد من الدول غالباً ما تكون تقديرية بحتة. فالسلطة التقديرية للسلطة التنفيذية في إصدار العفو أو الرأفة غالباً ما تكون مثيرة للجدل وعرضة لسوء الاستعمال. ويمكن الإشارة إلى حالات قامت فيها بعض الدول بتطبيق هذه الإجراءات بشكل غير متسق، وانتقائي، وتعسفي، أو دون الاسترشاد بمبادئ توجيهية واضحة ، ويمكن للعامة الاطلاع عليها.

هـ. يجب وقف تنفيذ عقوبة الإعدام أثناء انتظار الرد على طلب العفو أو التراسل بشأنه (الضمانة ٨).

٥,١ قضايا للمناقشة

• نظم نقاشاً حول الحق في محاكمة عادلة، وما يتضمنه هذا الحق في الواقع العملي. ناقش المبادئ الأساسية والمعايير الدولية ذات الصلة.

• ما هي مخاطر تعرّض معايير المحاكمة العادلة لإساءة الاستخدام أو الانتهاك؟ ما هي الحقوق التي غالباً ما تتعرض للانتهاك؟ كيف؟ لماذا؟

• في أي مرحلة من الإجراءات القضائية تنطبق هذه الحقوق؟

• ما هي قطاعات نظام العدالة الجنائية التي من واجبها تطبيق هذه الحقوق؟

• كيف يمكن مراقبة معايير المحاكمة العادلة؟ كيف يمكن قياس ومراقبة مسائل مثل الاختصاص والاستقلال والحياد؟

• هل ينبغي أن تكون هناك معايير وطنية للمحامين في قضايا الإعدام؟ من الذي يجب عليه تحديد هذه المعايير؟ هل هناك أي معايير متوفرة في بلدكم؟

• نظم نقاشاً حول ماهيّة المعايير المشددة والمخفِّفة في قضايا الإعدام. في أي مرحلة من الإجراءات القضائية يمكن أن تؤخذ هذه المعايير بعين الاعتبار؟

• هل ينبغي أن يكون الإفراج المشروط أو الرأفة قراراً تقديرياً بحتاً؟ أم ينبغي على الحكومات أن تضع مبادئ توجيهية علنية و/ أو معايير لاتخاذ مثل هذه القرارات؟ وإذا كان الأمر كذلك، فما الذي يجب أن يُدرج في المبادئ التوجيهية/ المعايير لقرار العفو أو الرأفة؟

• كيف يتعامل القانون المحلي في بلدك مع طلبات العفو والرأفة؟ هل تعتقد أنّ هناك طرقاً لتحسين النظام الحالي لجعله أكثر إنصافاً ومنهجية؟

• كيف تصف القانون المحلي في بلدك مقارنة بالمعايير الدولية للمحاكمة العادلة؟ هل هناك أي تباينات واضحة؟ ما الذي يمكن عمله لحل هذه التباينات؟

٦,١ دراسات حالة

• السجين (س)، من الرعايا الأجانب، ألقي القبض عليه ووجهت إليه تهمة ارتكاب جريمة تتعلق بالإرهاب. وهو حالياً رهن الاحتجاز في انتظار المحاكمة. وإذا أدين، فقد يواجه عقوبة الإعدام. ليس لديه إمكانية الحصول على الأموال، ولذلك يعتمد على المساعدة القانونية. وهو أمي، ولا يتكلم لغة الدولة التي اعتقلته. الدليل الرئيسي الذي يعتمد عليه الادعاء العام هو إفادة الاعتراف التي وقعها السجين، والتي لم يشهدها أي محام.

١. أنت محامي الدفاع في هذه القضية، ما هي حقوق السجين (س) التي ستعرفه بها؟ وكيف يمكنك ضمان حماية تلك الحقوق؟

٢. أنت ضابط التحقيق في هذه القضية، وبسبب الطبيعة الخطيرة للجريمة، تريد التأكد من أنك ستجري تحقيقاً شاملاً وتحصل على إدانة قانونية لمرتكب الجريمة المزعوم. كيف ستقوم بذلك؟

٣. أنت قاضي المحكمة في هذه القضية، ما هي الواجبات التي تدين بها للمحكمة لضمان معايير المحاكمة العادلة؟

٤. أنت رئيس الادعاء العام في هذه القضية، ما الذي يشغلك للحصول على إدانة قانونية؟

• كيف سيتأثر السجين (س) إذا جرى تخفيض الجريمة التي يحاكم بتهمة ارتكابها من جريمة عقوبتها الإعدام إلى جريمة عقوبتها السجن مدى الحياة خلال فترة محاكمته؟

• دراسة الحالة هذه تمثل حالة جيدة لمحاكمة صورية: أدين المتهم (ص) بجريمة قتل صديقته الحامل في حالة من الغضب العارم بسبب الغيرة بعد أن اكتشف أنّ لصديقته علاقة غرامية مع شخص آخر. المتهم (ص) عمره ٢١ سنة، أمّي، يعاني من الاكتئاب وفي عائلته أشخاص يعانون من انفصام الشخصية. ليس لديه سوابق جنائية، ولكنّ الشرطة استدعيت إلى منزله عدة مرات اثر شكاوى صديقته من ثورات غضبه العنيفة. خلال المحاكمة، أظهر(ص) الندم على ما فعله بصديقته، التي قال إنه يحبها كثيراً، كما أظهر الندم على فقدان طفله الذي لم يولد. وقد بعث برسالة الى عائلة صديقته يعتذر فيها عن تصرفاته، والتي وصفها بأنها كانت وليدة "ثورة غضب لحظية".

١. باعتبارك محاميه، كيف ستمضي قدماً في المحاكمة قبل إصدار الحكم؟ ما هي الدفوع التي ستقدمها للحد من فرصة إصدار عقوبة الإعدام؟

٢. أنت المدعي العام للدولة في هذه القضية، ما هو الحكم الذي ستطالب به؟ ما هي المسؤوليات المناطة بك، وكيف ستعمل على تنفيذها؟

٣. أنت القاضي الذي سيصدر الحكم في هذه القضية، ما هي العوامل التي ستأخذها بعين الاعتبار لتحديد العقوبة المناسبة للمتهم (ص)؟ ماهو قرارك المتوقع؟ وكيف ستصل إلى هذا القرار؟

الدليل ٢:
المعايير الدولية لمعاملة السجناء

١,٢ الغاية

تدريب موظفي السجون على مبادئ حقوق الإنسان وكرامة الإنسان، التي تنطبق على السجناء المحكوم عليهم بالإعدام، والسجناء الذين يقضون عقوبة السجن مدى الحياة أو لفترات طويلة.

يفقد الأشخاص الذين يتم احتجازهم بصورة قانونية أو يسجنون، لبعض الوقت، الحق في الحرية. وقد يتعرضون لانتقاص بعض الحقوق، بما في ذلك الحق في بعض الحريات الشخصية، والحق في الخصوصية وحرية التنقل، وحرية التعبير، وحرية التجمع، وحرية التصويت. ولكن هل هناك حاجة لفرض مزيد من القيود على حقوقهم كنتيجة لحرمانهم من الحرية؟ وهل يمكن تبرير هذه القيود؟ تظل مثل هذه المسألة موضع نقاش. ومع ذلك، لا ينبغي استخدام ظروف السجن كعقوبة إضافية.

تشكل المعايير الدولية أداة هامة لجعل السجون أماكن أفضل. فهي تحمل إدارات السجون على مراجعة ممارساتها والوصول إلى استخدام طرق أفضل وأكثر كفاءة وإنسانية لإدارة مؤسستهم.

إنّ مسؤولي السجون الذين يقومون بمهامهم بطريقة تحترم حقوق الإنسان وتحميها لا يعكسون مصداقية لأنفسهم فقط، بل أيضاً للحكومة التي توظفهم والأمة التي يخدمونها. أما أولئك الذين ينتهكون حقوق الإنسان فسيلفتون نظر العالم، في نهاية المطاف، إلى أعمالهم ويتعرضون لإدانة المجتمع الدولي.

يهدف هذا القسم لتعزيز تنفيذ المعايير الدولية لحقوق الإنسان في السجون.

٢,٢ الفئة المستهدفة

ضباط السجون من الرتب المتوسطة (مأموري المهاجع، ضباط الجناح، مسؤولي القسم ومساعدي رئيس قسم المراقبة).

٣,٢ الأهداف

• لفت الانتباه إلى المعايير الدولية والمبادئ التوجيهية التي تنظم معاملة السجناء المحكوم عليهم بالإعدام والسجناء الذين يقضون عقوبة السجن مدى الحياة أو لفترات طويلة، ومناقشة احتياجاتهم الخاصة.

• شرح ما هو المقصود بالمعايير الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان الخاصة بالسجناء والممارسات الحسنة في السجون وشرح الأنواع المختلفة من المعايير الموجودة.

• تعريف موظفي السجون بأهمية حماية واحترام هذه الحقوق.

• تحديد بعض الانتهاكات الأكثر شيوعاً وخطورة لحقوق الإنسان وكرامة الإنسان التي تحدث في السجون.

• إعداد ضباط السجون لتنفيذ أدوارهم ومسؤولياتهم، مع الحفاظ على حقوق الإنسان والكرامة الإنسانية للسجناء وحمايتهم من تعرضهم لانتهاكات قد تمارس عليهم من الآخرين.

٤,٢ المبادئ الأساسية

(١) الأحكام الأساسية:

أ. يعامل جميع الأشخاص المحرومين من حريتهم في جميع الأوقات معاملة إنسانية مع احترام الكرامة المتأصلة في الإنسان (مجموعة المبادئ المتعلقة بحماية جميع الأشخاص الذين يتعرضون لأي شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن (المبادئ المتعلقة بالاحتجاز أو السجن) المبدأ ١). من المهم أن نتذكر أنّ الناس في السجون لا يفقدون كرامتهم الإنسانية الأساسية. إنهم يحتفظون بجميع حقوق الإنسان باستثناء الحق في الحرية. ولا ينبغي استخدام ظروف السجن كعقاب إضافي. يجب أن يمثل السجن فقدانا للحرية، و لا شيء أكثر من ذلك.

ب. للسجون ولموظفي السجون دور بالغ الأهمية في حماية حقوق الإنسان أثناء عملهم اليومي.

ج. مسؤولو السجن ملزمون بمعرفة وتطبيق المعايير الدولية في مجال حقوق الإنسان. وهذا يشمل ، من بين المعايير الدولية الأخرى، القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء[٨].

د. يؤدي الاحترام الواسع لحقوق الإنسان بالضرورة إلى إدارة أفضل وأكثر كفاءة للسجناء.

(٢) التعذيب والمعاملة السيئة

أ. يجب أن لا يتعرض أحد للتعذيب أو المعاملة السيئة (المادة ٥ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والمادة ٧ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الديباجة والمادة ٢ من اتفاقية مناهضة التعذيب). ويقصد «بالتعذيب «أي عمل ينتج عنه ألم شديد، جسدياً كان أم نفسياً، يلحق عمداً بشخص ما، باستثناء ما يكون جزءاً من أو ناتجاً عرضياً عن عقوبات قانونية (المادة ١ من اتفاقية مناهضة التعذيب). أما تعريف المعاملة السيئة فهي أي أشكال أخرى من المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة التي لا تصل إلى حد التعذيب (المادة ١٦ من اتفاقية مناهضة التعذيب).

ب. يجب على المسؤولين عن إنفاذ القانون أن يكونوا على علم ودراية تامة بشأن حظر التعذيب والمعاملة السيئة (المادة ١٠ من اتفاقية مناهضة التعذيب). عدم الاستشهاد بأية أقوال كدليل في أية إجراءات قانونية يثبت أنه تم الإدلاء بها نتيجة للتعذيب، (المادة ١٥ من اتفاقية مناهضة التعذيب).

ج. لأي فرد يدعي بأنه تعرض للتعذيب الحق في تقديم شكوى وعرض قضيته على السلطات المختصة لتنظر فيها بسرعة وبنزاهة. ويجب التحقيق في جميع الأحداث بالشكل المناسب (المادة ١٣ من اتفاقية مناهضة التعذيب).

٨- اعتمدها مؤتمر الأمم المتحدة الأول لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين، المنعقد في جنيف عام ١٩٥٥، وأقرها المجلس الاقتصادي والاجتماعي بقراريه ٦٦٣ ج (٢٤) المؤرخ في ٣١ تموز ١٩٥٧ و ٢٠٧٦ (٦٢) المؤرخ في ١٣ أيار ١٩٧٧.

(٣) الإقامة داخل السجن

أ. لجميع الأشخاص المحرومين من حريتهم الحق في مستوى معيشي لائق، بما في ذلك الغذاء الملائم، ومياه الشرب، والسكن، والملبس، والفراش (المادة ٢٥ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والمادة ١١ من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية).

ب. يجب أن تكون جميع الغرف المعدة لاستخدام السجناء نظيفة وصحية ومناسبة من حيث كمية الهواء، والمساحة الدنيا المخصصة لكل سجين، والإضاءة، والتدفئة، والتهوية (القاعدة ١٠ من القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء).

ج. للسجناء الحق في الغذاء الصحي والكافي في الساعات المعتادة مع توفير مياه الشرب عند الحاجة (المادة ١١ من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والقاعدة ٢٠ من القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء).

د. تعتبر الملابس، كأحد عناصر الحق في مستوى معيشي لائق، حقاً من حقوق الإنسان. يجب تزويد السجناء الذين لا يسمح لهم بارتداء ملابسهم الخاصة بملابس مناسبة. ويجب أن تكون هناك مرافق لحفظ الملابس نظيفة وفي حالة مناسبة (المادة ١١ من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والقواعد ١٧، ١٨ و ١٩ من القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء).

ه. يجب تزويد كل سجين بسرير منفصل وفراش نظيف، مع مرافق لحفظ الفراش نظيفاً (القاعدة ١٩ من القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء). أما السجناء الذين ينامون في غرف مشتركة، فيجب اختيارهم بعناية والإشراف عليهم ليلاً (القاعدة ٩ (٢) من القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء).

(٤) الرعاية الصحية

أ. التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والنفسية هو حق من حقوق الإنسان (المادة ١٢ من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية).

ب. المسؤولية الرئيسية لموظفي الرعاية الصحية هي حماية صحة جميع السجناء. وعلى هذا الأساس، ينبغي اتخاذ القرارات التي تخص صحة السجين على أسس طبية فقط ومن قبل أشخاص مؤهلين طبياً (القاعدة ٢٥ من القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء). ولا يجوز لموظفي الرعاية الصحية القيام أو إعطاء الإذن للقيام بأية أعمال قد تؤثر سلباً على صحة السجناء.

ج. ينبغي توفير طبيب مؤهل واحد على الأقل لتقديم الرعاية للسجناء والمحتجزين. ويتحمل الطبيب مسؤولية التأكد من الالتزام بالمعايير الصحية المناسبة بما في ذلك توفير الغذاء، والمياه، والنظافة والصحة العامة، والمرافق الصحية، والتدفئة، والإضاءة، والتهوية، والملبس، والفراش، والفرصة لممارسة التمارين الرياضية (القاعدة ٢٦ من القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء).

د. يجب إجراء فحص طبي لجميع السجناء عند دخولهم إلى السجن أو مكان الاحتجاز (القاعدة ٢٤ من القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء، مبادئ الاحتجاز أوالسجن: المبدأ ٢٤).

هـ. يجب أن تتوفر في كل سجن خدمات طبيب مؤهل واحد على الأقل، بحيث يجب أن يكون لديه بعض الإلمام بالطب النفسي. أما السجناء المرضى الذين تتطلب حالتهم عناية متخصصة فيجب نقلهم إلى سجون متخصصة أو إلى مستشفيات مدنية. ومن الواجب، حين تتوفر في السجن خدمات العلاج التي تقدمها المستشفيات، أن تكون معداتها وأدواتها والمنتجات الصيدلانية التي تقدمها مناسبة بغرض توفير الرعاية والمعالجة الطبية اللازمة للسجناء المرضى، كما يجب أن تضم كادراً من الموظفين ذوي التأهيل المهني المناسب (القاعدة ٢٢ من القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء).

و. ينبغي تقديم أي علاج طبي ضروري (نفسي أو جسدي) بحدود المستوى المتاح عموماً داخل البلد مجاناً (مبادئ الاحتجاز أو السجن، المبدأ ٢٤).

ز. يجب السماح لجميع السجناء بممارسة التمارين الرياضية لمدة لا تقل عن ساعة واحدة يومياً في الهواء الطلق إذا سمح الطقس بذلك (القاعدة ٢١ من القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء).

ح. يجب معالجة السجناء الذين يعانون من أمراض نفسية في مؤسسات متخصصة تحت إشراف طبي، أو معالجتهم ضمن الخدمات الطبية في السجن بالصورة المناسبة (القاعدة ٨٢ من القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء).

(٥) الأمن والسيطرة

أ. ينبغي أن تكون السجون بيئة آمنة لجميع الذين يعيشون ويعملون فيها: السجناء والموظفون والزوار. ولا يجب أن يخشى أحد على سلامته البدنية. كما تجب المحافظة على الانضباط والنظام بحزم ولكن دون فرض قيود أكثر مما هو ضروري لكفالة الأمن وحسن انتظام الحياة المجتمعية. ويمكن للموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين استعمال القوة فقط عند الضرورة القصوى (القاعدة ٢٧ من القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء).

ب. يجب تحديد جميع الجرائم والعقوبات بموجب القانون أو اللوائح القانونية المنشورة. ولا يعاقب أي سجين قبل إبلاغه بالجرم المزعوم وإعطائه فرصة لتقديم الدفاع المناسب (القاعدتان ٢٩ و ٣٠ من القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء ٣٠). ويجب أن يكون للسجناء الذين يخضعون لإجراءات تأديبية الحق في الاستئناف أمام سلطة أعلى.

ج. تحظر تماماً جميع العقوبات القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، بما في ذلك العقاب الجسدي أو الحبس في زنزانة مظلمة (القاعدة ٣١ من القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء).

د. لا ينبغي عادة للموظفين الذين على اتصال مباشر مع السجناء أن يكونوا مسلحين. ولا يجوز استخدام الأسلحة النارية إلا في حالة الدفاع عن النفس أو الدفاع عن الآخرين ضد تهديد وشيك بالموت أو الإصابة الخطيرة، أو في حالة الضرورة القصوى لمنع هروب أي شخص يشكل تهديداً خطيراً على الحياة (المبادئ الأساسية بشأن استخدام القوة والأسلحة النارية من جانب الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون، المبدءان ٩ و ١٦).

هـ. لا يجوز أبداً استخدام أدوات تقييد الحرية كوسائل عقاب. ولا يجوز

استخدام السلاسل والأصفاد كأدوات لتقييد الحرية. ويمكن استخدامها فقط كإجراء احترازي ضد الهرب أثناء النقل، شريطة أن تُفك بمجرد مثول السجين أمام القاضي أو السلطة الإدارية، كما يمكن استخدامها لأسباب طبية، وبما لايزيد عن المدة الضرورية (القاعدة ٣٣ من القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء).

و. لا يجوز ،وفي أي حالة معاقبة السجين بالحبس الانفرادي أو بتخفيض الطعام الذي يعطى له إلا بعد أن يكون الطبيب قد فحصه وشهد خطياً بأنه قادر على تحمل مثل هذه العقوبة (القاعدة 32 من القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء).

ز. يحظر استخدام السجناء في تأديب السجناء الآخرين (القاعدة ٢٨ (١) من القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء).

(٦) العمل والتعليم والدين وإعادة التأهيل (انظر الدليل ٥ لمزيد من المعلومات)

أ. ينبغي أن تُشجع معاملة السجناء عملية الإصلاح الشخصي وإعادة التأهيل الاجتماعي (المادة ١٠ (٣) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية). ويجب أن يكون الغرض من نظام السجن مساعدة السجناء على أن يعيشوا حياتهم ملتزمين بالقانون ومعتمدين على أنفسهم بعد الإفراج عنهم (القواعد ٦٥ و ٦٦ من القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء).

ب. يتوجب على جميع السجناء المحكوم عليهم واللائقين طبياً العمل داخل السجن، على أن يدفع لهم أجر مقابل العمل الذي يقومون به على نحو يسمح لهم بالتوفير وإنفاق جزء على الأقل من دخلهم. ويجب أن يزودهم العمل بأقصى حد ممكن من المهارات، بحيث يتمكنوا من كسب العيش الشريف بعد الإفراج عنهم. كما يجب توفير التدريب المهني، وبخاصة للسجناء الشباب (القواعد ٦٦ و ٧١ و ٧٦ من القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء).

ج. يجب توفير التعليم والأنشطة الثقافية وتشجيعها، بما في ذلك استخدام مكتبة مناسبة. ويجب أن يكون التعليم إلزامياً للأحداث والسجناء الأميين (القواعد ٤٠ و ٧٧ و ٧٨ من القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء).

د. لجميع السجناء الحق في ممارسة تعاليم دينهم، والاتصال مع أحد رجال الدين التابعين لديانته (المادة ١٨ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والمادة ١٨ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، القاعدة ٤١ من القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء).

ه. يجب مساعدة جميع السجناء في ضمان إعادة اندماجهم في المجتمع في المستقبل بما في ذلك الانتفاع من الوسائل والموارد المتاحة لتأمين أسباب العيش في الفترة التي تلي إطلاق سراحهم مباشرة (القاعدتان ٨٠ و ٨١ من القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء).

و. لجميع السجناء الحق في التواصل مع العالم الخارجي. ويجب الاستجابة لطلب السجين بوضعه في سجن قريب من منزله قدر الإمكان. ولا يجوز التدخل بشكل تعسفي في حياته الخاصة أو شؤون أسرته أو بيته، أو مراسلاته (القاعدة من القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء ٣٧). كما يجب أن يتاح للسجناء الاطلاع على الأحداث المهمة (القاعدة ٣٩ من القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء).

(٧) الشكاوى والتفتيش والوصول إلى العدالة

أ. لكل شخص انتهكت حقوقه وحرياته الحق في الإنصاف الفعال، والذي تبت فيه محكمة مختصة (المادة ٢ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية).

ب. يزود كل سجين عند دخوله السجن بمعلومات مكتوبة حول القواعد المطبقة وطرق تقديم الشكاوى والإجراءات التأديبية وبلغة يفهمها. وإذا لزم الأمر، ينبغي شرح هذه القواعد شفوياً (القاعدة ٣٥ من القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء).

ج. لكل سجين الحق في التقدم بشكوى بشأن معاملته، وإذا لم تكن الشكوى بائنة السخف، يجب البت فيها بسرعة، وبصورة سرية إذا تطلب ذلك. وإذا لزم الأمر، يمكن تقديم الشكوى نيابة عن السجين من قبل محاميه أو أسرته (القاعدة ٣٦ من القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء). وفي حال رفضت الشكوى أو لم يُرد عليها في الوقت المناسب، يحق للمشتكي التقدم بها للسلطة القضائية.

د. تجري جولات تفتيشية منتظمة للسجون يقوم بها مفتشون مؤهلون ومن ذوي الخبرة من سلطة مختصة منفصلة عن إدارة السجن. ولكل سجين الحق في الاتصال بحرية وبصورة سرية مع المفتشين، على أن يتم ذلك وفق النظام والانضباط في السجن (القواعد ٢ و ٣٦ و ٥٥ من القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء).

(٨) السجناء الضعفاء والسجناء الذين بحاجة إلى معاملة خاصة (انظر الدليل (٤) لمزيد من المعلومات)

أ. جميع الأشخاص متساوون أمام القانون ويتمتعون دون أي تمييز، بحماية متساوية أمام القانون (المادة ٧ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، المادتان ٢ و٢٦ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية). وفي حين ينبغي استخدام الاحتجاز فقط عند الضرورة لجميع الأشخاص، فإنّ الخطر الأكبر والآثار الضارة المحتملة لسجن مجموعات من السجناء الضعفاء تعني أنّ احتجازهم يجب أن يتم برعاية وحذر شديدين للتأكد من ضمان حماية حقوق الإنسان الخاصة بهم.

ب. السجناء الضعفاء هم الذين يواجهون بسبب سجنهم ، لعوامل مثل العمر، والجنس، والعرق، والصحة، والوضع القانوني أو السياسي، مخاطر متزايدة على سلامتهم وأمنهم، أو رفاههم. ويمكن لهذه المجموعة أن تشمل الأحداث، والنساء، والأمهات، والمرضى النفسيين، والأجانب، والأقليات أو السكان الأصليين، والمسنين والأشخاص المعوقين جسدياً أو السجناء المرضى.

ج. يقصد بالأحداث الأشخاص الذين تقل أعمارهم عن ثمانية عشر عاماً (المادة ١ من اتفاقية حقوق الطفل). ويعتبر الأحداث المحتجزون من الفئات الضعيفة بسبب ضعفهم النسبي والأضرار طويلة الأمد التي يمكن أن تنجم عن السجن. ويجب فصل الأحداث المحتجزين عن السجناء الراشدين (المادة ١٠ (٢) (ب) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والقاعدة ٨ (د) من القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء)، كما يجب بذل جهود خاصة للسماح للأحداث المحتجزين باستقبال أفراد الأسرة والتراسل معهم (المواد ٩ و ١٠ و ٣٧

من اتفاقية حقوق الطفل، والقاعدة ٣٧ من القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء). ولا يجوز إيقاع عقوبة السجن مدى الحياة دون إمكانية الافراج على الجرائم التي يرتكبها الأحداث (المادة ٣٧ (أ) من اتفاقية حقوق الطفل).

د. إنّ مستوى المخاطر والآثار السلبية على المدى الطويل التي تترتب على سجن النساء، وبخاصة الأمهات، تتطلب إيلاءهن معاملة وحماية خاصة (انظر قواعد بانكوك لمعاملة النساء السجينات). وعلى وجه الخصوص، يتوجب احتجاز النساء السجينات بمعزل عن السجناء الذكور (القاعدة ٨ من القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء)، ويجب وضع النساء السجينات تحت إشراف كوادر نسائية كما لا يجوز تفتيشهن إلا من قبل هذه الكوادر (القاعدة ٥٣ من القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء). ويجب تقديم التسهيلات الخاصة التي تطلبها حالة النساء الحوامل والمرضعات السجينات، وكلما كان ممكناً، ينبغي نقل السجينات الى المستشفيات خارج السجن للولادة (القاعدة ٢٣ (١) من القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء).

هـ. ما لم يشكل السجناء المصابون بأمراض نفسية تهديداً خطيراً وواضحاً على المجتمع، يجب عدم إبقائهم في السجن (القاعدة ٨٢ من القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء). إنّ إدراكهم المختلف والمحدود، في كثير من الأحيان، للأشخاص والأحداث من حولهم، والمخاطر الخاصة التي يواجهونها في السجن، تتطلب إيلاءهم عناية خاصة وحماية اضافية.

و. يشكل الأجانب والأقليات فئة من السجناء الضعفاء الذين يستحقون عناية وحماية خاصة بسبب اختلافهم عن غالبية المجتمع ، وبسبب احتياجاتهم الخاصة، وفي كثير من الأحيان، بسبب انعزالهم وصعوبة تواصلهم مع المجتمع. ويجب توفير تسهيلات معقولة للسجناء الأجانب للاتصال مع الممثلين الدبلوماسيين لدولتهم (القاعدة ٣٨ (١) من القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء).

ز. يشكل السجناء المحكومون بالمؤبد أو لمدة طويلة فئة من السجناء الضعفاء جرّاء الضرر المحتمل الذي يمكن أن يتركه السجن لمدة طويلة على صحتهم النفسية لطول مدة الحكم أو عدم التيقن من تاريخ الإفراج عنهم. ويجب على إدارات السجون مساعدة هؤلاء السجناء على التخطيط لقضاء محكوميتهم بطريقة تحافظ على شعورهم باحترام الذات، وتنمي حسّهم بالمسؤولية وتجنب مخاطر شعورهم بأنهم أصبحوا جزءاً من السجن (القاعدتان ٦٥ و٦٦ من القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء). فالهدف الأساسي لمعاملة السجناء هو إصلاحهم وإعادة تأهيلهم اجتماعياً (القاعدة ١٠ (٣) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية). وينبغي أن يكون السجناء المحكومون بالمؤبد مؤهلين للإفراج عنهم وعودتهم إلى المجتمع بعد أن يكونوا قد قضوا فترة كافية من الزمن في السجن لقاء خطورة جريمتهم (القرار (٧٦) ٢ في ١٧ شباط ١٩٧٦ الذي اتخذته لجنة وزراء المجلس الأوروبي بشأن معاملة السجناء لمدد طويلة).

ح. يشكل السجناء المحكوم عليهم بالإعدام فئة من السجناء الضعفاء الذين يستحقون عناية وحماية خاصة نظراً لطبيعة عقوبتهم. (انظر الدليل ٣ لمزيد من المعلومات).

(٩) إدارة السجون وموظفو السجون

أ. لكي تكون السجون أماكن يعامل الناس فيها معاملة إنسانية، يجب أن تدار من قبل كوادر مهنية ومدربة تدريباً جيداً. ويجب أن يعامل الموظفون بكرامة كما يجب توفير مستوى معيشة لائق لهم. وينبغي أن تُدار السجون بطريقة مفتوحة وشفافة.

ب. ينبغي أن تكون إدارة موظفي السجن بيد المدنيين. ويجب أن لا تكون جزءاً من الهيكل العسكري (القاعدة ٤٦ (٣) من القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء).

ج. يجب احتجاز الأشخاص المحرومين من حريتهم في أماكن معترف بها رسمياً كأماكن للحجز (الملاحظة العامة رقم ٢٠ على المادة ٧ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية).

د. يُحتفظ بسجل مفصل لكل شخص محروم من الحرية (القاعدة ٧ من القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء). ويجب تزويد الأسر، والمحامين، وإذا اقتضى الأمر، البعثات الدبلوماسية، بمعلومات كاملة عن حقيقة اعتقالهم ومكان احتجازهم (مبادئ الاحتجاز أو السجن، المبدأ ١٢، المبادئ بشأن الإعدام دون محاكمة، المبدأ ٦).

هـ. يجب أن يعمل موظفو السجن بدوام كامل، بصفة مدنية، ورواتب كافية لاجتذاب واستبقاء الموظفين المناسبين من الرجال والنساء، ويجب توفير مزايا وظيفية وشروط خدمة مناسبة (القاعدة ٤٦,٣ من القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء). ويجب اختيار الموظفين بعناية وعلى أساس نزاهتهم وإنسانيتهم وكفاءتهم المهنية وقدراتهم الشخصية. ويجب أن يكون لديهم مستوى مناسب من الذكاء والتعليم، كما يجب أن يتلقوا تدريباً جيداً قبل توليهم العمل وتدريبا أثناء الخدمة (القاعدة ٤٧ من القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء)، كما عليهم أن يتصرفوا بطريقة تكسبهم احترام السجناء (القاعدة ٤٨ من القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء). وينبغي توفير المتخصصين بأعداد كافية بمن فيهم المختصين النفسيين والباحثين الاجتماعيين والمدرسين والمدربين المهنيين إما من العاملين في السجن أو من الدوائر والوزارات ذات الصلة (القاعدة ٤٩ من القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء).

و. يجب أن يكون مدير السجن مؤهلاً بما يتناسب مع مهمته، ومعيناً بدوام كامل ومقيماً في السجن أو في جواره مباشرة (القاعدة ٥٠ من القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء).

٥,٢ قضايا للمناقشة

• ما هي بعض المعايير الدولية لحقوق الإنسان المتصلة بإقامة العدل والتي تعتبر مقبولة عموماً من المجتمع الدولي؟ ما هي بعض المعايير التي أثارت إشكالية؟ ما هي بعض أسباب هذا الخلاف؟

• هل يجب النظر إلى المعايير الدولية باعتبارها أهدافاً وطموحات بدلاً من كونها التزامات حقيقية يُحكم على كل بلد على أساسها؟

• أين يقف القانون المحلي في بلدكم إزاء المعايير الدولية لحقوق الإنسان؟ هل هناك أي تباينات واضحة؟ ما الذي يمكن عمله لحل هذه التباينات؟

٦,٢ دراسات حالة

• بلدكم فقير، مع موارد محدودة للمواطنين. والفقر منتشر على نطاق واسع، وكذلك السكن الرديء والمرض. إذا قامت الحكومة بتطوير السجون بحيث تتماشى مع المعايير الدولية، فستصبح حياة السجناء فيها أفضل من حياة أولئك الذين ليسوا في الاحتجاز. فأين العدالة في ذلك؟

• أنت ترغب في إدخال العديد من التحسينات على سجون بلدك، ولا سيما فيما يتعلق بظروف الاحتجاز. ولكن محدودية الموارد تمنعك من القيام بكل ما هو مطلوب وفقاً للمعايير الدولية. كيف يمكنك صياغة أولويات التحسين؟

• أنت نائب مدير السجن. أُدخل مؤخراً إلى السجن إرهابي أدين بمسؤوليته عن سلسلة من التفجيرات التي أودت بحياة أكثر من مئة من الأبرياء من النساء والرجال والأطفال في بلدكم. الجمهور يريد معاقبة هذا الإرهابي. وطالب كبار السياسيين وقادة المجتمع بوضعه في الحبس الانفرادي مع حرمانه من التسهيلات. وقد استجاب المدير لهذه الضغوط، وأوعز إليك بنقل الإرهابي إلى زنزانة انفرادية من الباطون المسلح ودون نوافذ، مساحتها ٢ × ٢ متر مربع. يقول المدير إنّ على الارهابي أن يبقى في هذه الزنزانة لمدة لا تقل عن ٢٣ ساعة في اليوم. ويرى أنّ هذا الترتيب في مصلحة الإرهابي لأن السجناء الآخرين هددوا بالفعل بإيذائه.

- ما هي المعايير الدولية التي تنطبق في هذه الحالة؟ وأين يمكن أن تجدها؟
- ما هي المعايير الدولية التي ستُنتهك إذا اتبعتَ خطة المدير؟-
- هل ستنفذ تعليمات المدير؟ لماذا نعم، ولماذا لا؟ هل هناك حل وسط مناسب؟
- لو لجأ المدير إلى خيار أكثر إنسانية، كيف يمكنك التعامل مع الرأي العام؟

• لنفترض أنه بموجب القانون في بلدكم، وفي رأي القضاة الذين حققوا في شكاوى محددة للسجناء مؤخراً، يعتبر صفع السجناء المشاغبين على الوجه بين الحين والآخر استخداماً مبرراً للقوة. ولكنّ لجنة تفتيش دولية لمناهضة التعذيب ذكرت الآن أنّ استخدام الصفع غير مقبول على الإطلاق، ويرقى إلى حد المعاملة القاسية واللاإنسانية والمهينة. كيف سترد إدارة السجن؟

• أنت مدير السجن. وقد اكتشف أنّ معظم موظفي السجن غير ملمين بكل من معايير حقوق الإنسان الدولية والقوانين المحلية ذات الصلة بالإدارة الكفؤة للسجن. وأنت مهتم بوضع برنامج تدريبي لتوعية العاملين لديكم.

- ما هي المصادر التي يمكن أن تلجأ إليها للمساعدة في تصميم هذا البرنامج الخاص؟
- ناقش الموضوعات التي تريد تغطيتها في البرنامج.
- ما نوع المواد التعليمية التي تعزز هذه الخبرة التعليمية؟
- من سيحضر هذه الدورة التدريبية من موظفي السجن؟
- ما هي مدة البرنامج: جلسة واحدة، يوم كامل، أسبوع؟
- ما نوع أنشطة المتابعة المطلوبة في رأيك؟

الدليل ٣ :
السجناء المحكوم عليهم بالإعدام

ملاحظة هامة: تحترم منظمة الإصلاح الجنائي الدولية حق الإنسان الأساسي في الحياة، وتعارض كل أنواع القتل، سواء كانت قضائية أو خارج نطاق القانون، وفي جميع الظروف، وبغض النظر عن الإدانة أو البراءة. يتناول هذا الدليل بعض المشاكل الخاصة التي يواجهها السجناء الذين يواجهون عقوبة الإعدام ، ويحث على معاملتهم معاملة منصفة وإنسانية. ولا ينبغي أن يُفهم، بأي حال من الأحوال، أنه يتغاضى عن عقوبة الإعدام.

١,٣ الغاية

السجناء المحكوم عليهم بالإعدام هم فئة خاصة من السجناء الضعفاء الذين يتأثرون ويعانون بشكل خاص من وضعهم كأفراد حكم عليهم بالموت.

على الرغم من أنّ إدارات السجون ليست مسؤولة بشكل مباشر عن فرض عقوبة الإعدام من عدمها، إلا أنها مسؤولة عن ظروف الأشخاص الذين فرضت عليهم أي عقوبة مهما كانت. ولكون أوضاع السجناء المحكوم عليهم بالإعدام غالباً ما تكون أسوأ بكثير من ظروف زملائهم السجناء الآخرين. وغالباً ما يظلّون في السجن لسنوات عديدة عندما تأخذ إجراءات الطعن فترة طويلة أو عندما تعلقّ الدولة عقوبة الإعدام ولكن دون أن تقوم بإلغاء عقوبات الإعدام أو تخفيف الأحكام القائمة. وحتى في البلدان التي ألغت عقوبة الإعدام ما يزال هناك سجناء محكوم عليهم بالإعدام.

لأن إدارات السجون في بعض الأحيان تكون مسؤولة أيضاً عن تنفيذ أحكام الإعدام. وهذه المهام تشكل عبئاً ثقيلا على الموظفين المعنيين بالعملية. ومن المهم أن يفهم جميع المعنيين كيف ينبغي معاملة السجناء المحكوم عليهم بالإعدام وفقاً للمعايير الدولية.

٢,٣ أهداف التعلم

- تحديد المعايير الأساسية الدولية التي تنظم احتجاز هؤلاء المحكوم عليهم بالإعدام والحقوق والأحكام القانونية التي المتصلة بهم.
- مناقشة الاحتياجات الخاصة بالسجناء المحكوم عليهم بالإعدام، وتحديد الخطوات التي يمكن اتخاذها لحماية الصحة الجسدية والنفسية لهؤلاء السجناء.
- توضيح المهارات اللازمة للتعامل بفعالية مع المشاكل التي يواجهها السجناء المحكوم عليهم بالإعدام.
- تحديد الخطوات التي يمكن اتخاذها لحماية الحقوق القانونية للسجناء المحكوم عليهم بالإعدام.

٣,٣ الفئة المستهدفة

ضباط السجون من الرتب المتوسطة (مأمورو المهاجع، ضباط الأجنحة، مسؤولو الأقسام ومساعدو رئيس قسم المراقبة).

٤,٣ المبادئ الأساسية

(١) الأحكام الأساسية:

أ. الحرمان من الحياة من قبل سلطات الدولة أمر بالغ الخطورة. ولذلك، يجب أن ينظم القانون ويقيد بشكل صارم الظروف التي يجوز فيها حرمان شخص من حياته من قبل سلطات الدولة.

ب. ينبغي أن لا تكون أوضاع السجناء المحكوم عليهم بالإعدام ،على أقل تقدير، أسوأ من تلك التي يعيشها السجناء الآخرون. وينبغي على الأقل أن تتوفر للسجناء المحكوم عليهم بالإعدام ظروف معيشة إنسانية، وأنشطة، وإمكانية إجراء الاتصالات، فضلاً عن تلقي المساعدة النفسية المهنية (القرار الخاص بمشاركة الأطباء في عقوبة الإعدام).

ج. حين تحدث عقوبة الإعدام، يجب تنفيذها بحيث تسبب أدنى حد ممكن من المعاناة (قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم ١٩٨٤/٥٠، وملاحظة لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان رقم ٢٠).

(٢) مشاكل في تطبيق عقوبة الإعدام

أ. من المهم لإدارات السجون أن تدرك بأن مشاكل تطبيق عقوبة الإعدام متعارف عليها.

ب. هناك مشاكل التمييز العنصري والديني والسياسي في الحكم وفي تطبيق عقوبة الإعدام. ففي جميع أنحاء العالم، هناك نسبة غير قليلة ممن حكم عليهم بالإعدام أو أعدموا تنتمي إلى الأقليات، أو الجماعات المهمشة اقتصادياً أو المجموعات العرقية، أو الذين يحرضون على التغيير السياسي.

ج. بالإضافة إلى ذلك، فإنّ العديد من النظم القانونية ضعيفة، وغير شفافة وتمييزية. ولا ترغب كثير من الدول أو لا تستطيع توفير تمثيل قانوني متخصص للأشخاص الفقراء والمحرومين. وغالباً ما تكون أحكام الإعدام نتيجة لإجراءات قضائية معيبة مخالفة للأعراف الدولية للمحاكمة العادلة. وتنص المعايير الدولية بوضوح على أنّ إدانة أي شخص يواجه عقوبة الإعدام يجب أن تتم على أساس وجود أدلة واضحة ومقنعة، لا تدع مجالاً لأي تفسير بديل للوقائع. ولكن حتى في المحاكمات التي تعقد بعناية، هناك دائماً خطر إساءة تطبيق العدالة وتنفيذ العقوبة في الشخص الخطأ.

(٣) أوضاع السجون للسجناء المحكوم عليهم بالإعدام

أ. يتم عادة احتجاز السجناء الذين ينتظرون تنفيذ عقوبة الإعدام في ظروف قاسية، ويتعرضون في كثير من الأحيان للعنف أو المعاملة غير الإنسانية، وتكون صلاتهم واتصالاتهم محدودة مع أقاربهم ومحاميهم. وفي معظم البلدان التي أبقت على عقوبة الإعدام، يتم فصل السجناء المحكوم عليهم بالإعدام عن السجناء الآخرين ويخضعون لنظام خاص في السجن. ويتم احتجازهم بشكل عام في أماكن تخضع لحراسة أمنية مشدّدة، وغالباً في مبنى معين، ويخضعون لإجراءات أمنية شديدة نادراً ما تكون مبررة في ضوء المستوى الحقيقي للخطر الذي يشكلونه. ونتيجة لهذه الظروف، وللضغوط التي تنطوي عليها عقوبة الإعدام أيضاً، يصبح السجناء المحكوم عليهم بالإعدام عرضة للتوتر النفسي، والإحباطات

القانونية، وغالباً ما يتم اهمالهم لشهور وسنوات، بل وحتى لعقود.

ب. لا ينبغي احتجاز السجناء في ظروف صعبة وغير مبررة فقط لأنه حُكم عليهم بالإعدام. فقد تطول الفترة القانونية لاستئناف حكم الإعدام، ولذلك لا يوجد ما يبرر وضع السجناء المحكوم عليهم بالإعدام في الحبس الانفرادي أو في أماكن تحد من حريتهم بشكل مفرط خلال هذه الفترة لمجرد أنهم محكومون بالاعدام.

ج. يجب أن تكون ظروف إقامة السجناء المحكوم عليهم بالإعدام، وبخاصة أماكن النوم، مشابهة لظروف السجناء الآخرين من حيث تلبية الاحتياجات الصحية. ويجب أن يتمكن جميع المحتجزين من الحصول على الهواء النقي، وأشعة الشمس، والإضاءة الكافية، والحد الأدنى من المساحة الأرضية، والتدفئة، والتهوية. وينبغي أن توفر لهم إدارة السجن إمكانية استخدام مرافق صحية تحفظ خصوصيتهم، بالإضافة إلى الفراش والمياه.

د. ينبغي أن تُوفر للسجناء المحكوم عليهم بالإعدام نفس الأنشطة وفرص العمل والتعليم والتدريب المتاحة للسجناء الآخرين. ويجب أن تكون مواد القراءة والكتابة متوفرة في زنازينهم. وحيث تتوفر المكتبات، يجب أن يكون استخدامها متاحاً للسجناء المحكوم عليهم بالإعدام. ويجب أن يتمكنوا من الاطلاع على الكتب ومن ضمنها كتب القانون، والتي قد تكون السبيل الوحيد لهم لتقديم الاستئناف الذي قد ينقذ حياتهم.

ه. لا يجوز التمييز ضد السجناء المحكوم عليهم بالإعدام في الحصول على عمل داخل السجن. ويجب أن تتوفر لهم الفرصة للعمل تماماً كما هو الحال بالنسبة للسجناء الآخرين. وكغيرهم من السجناء آلاخرين، لا يجوز أبداً ممارسة أي شكل من الإذلال كربطهم معاً بالسلاسل في مجموعات للعمل.

(٤) التواصل مع الأهل والأصدقاء

أ. غالباً ما يكون العزل أسوأ الممارسات التي يتعرض لها المحكوم عليهم بالإعدام: ففصل السجين عن الأسرة والأصدقاء من بين أكثر آلامه حدة . وبشكل عام، فإنّ قواعد التواصل مع السجناء المحكوم عليهم بالإعدام مقيدة جدّاً.

ب. لا يجب أن تكون هناك أية قيود على المراسلات الكتابية بالنسبة لعدد الرسائل التي يرسلها أو يتلقاها السجناء المحكوم عليهم بالإعدام تماماً كما هو الحال بالنسبة لبقية السجناء. ويجب أن لا تفرض أية قيود على عدد من يستقبلهم السجين. ولا يجوز منع التواصل مع العالم الخارجي لأكثر من بضعة أيام.

ج. مثل جميع السجناء الآخرين، ينبغي أن يسمح للمحكوم عليهم بالإعدام في البقاء على اتصال مع عائلاتهم وأصدقائهم، ولا سيما عن طريق الزيارات التي يجب أن تتم في ظل ظروف مناسبة. فالظروف التي تجرى فيها الزيارات ذات أهمية كبيرة في الحفاظ على كرامة السجين. ويجب أن تتم الزيارة في ظروف لائقة مع المحافظة على قدر معقول من الخصوصية للسماح بإجراء تواصل هادف وبناء، وهذا يشتمل على السماح بالتواصل الجسدي. وقد يشعر السجناء الذين يواجهون الموت (وأسر هؤلاء السجناء) بخزي شديد وبوصمة اجتماعية متصلة بعقوبتهم. وفي هذا السياق، يجب توسيع نطاق التوعية ليس فقط بين السجناء الذين ينتظرون الإعدام، ولكن بين عائلاتهم أو غيرهم من الزوار أيضاً.

د. وبسبب الوصمة الاجتماعية المرتبطة بعقوبة الإعدام والقواعد المقيدة لزيارة السجناء المحكوم عليهم بالإعدام، فإنهم غالباً ما يجدون صعوبة في التواصل مع العالم الخارجي. وللتعامل مع هذه المشكلة، وضعت بعض المنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المدني برامج لمساعدة هؤلاء السجناء في استقبال الزوار والرسائل. وترتبط بعض هذه البرامج بالجهود الرامية إلى إلغاء عقوبة الإعدام، في حين يرتبط بعضها الآخر بأهداف إنسانية بحتة.

(٥) الحصول على المساعدة القانونية

أ. بالنسبة للسجناء المحكوم عليهم بالإعدام، هناك خطر التنفيذ الفوري للعقوبة، وبالتالي فهم بحاجة ملحة لتوفير تمثيل قانوني مناسب لهم.

ب. تبين المعايير الدولية بوضوح أنّ لكل شخص محكوم عليه بالإعدام الحق في استئناف الحكم أمام محكمة أعلى ، وينبغي اتخاذ الخطوات اللازمة لكي يصبح هذا الاستئناف إلزامياً.

ج. لكل شخص حكم عليه بالإعدام الحق في التماس العفو أو تخفيف العقوبة. ويجوز منح العفو أو تخفيف عقوبة الإعدام في جميع الحالات. ويتم إعداد التماسات الرأفة في بعض الأحيان دون علم السجين، والذي قد لا يوقّع على الوثيقة. وكما في عملية الاستئناف، هناك حاجة ملحة في هذه المرحلة للمساعدة القانونية لضمان حقوق السجناء في الوصول إلى العدالة.

د. ولكن في الممارسة العملية، من الشائع جداً بالنسبة للسجناء الذين حكم عليهم بالإعدام أن لا يحصلوا (ويستمروا في عدم الحصول) على تمثيل قانوني مناسب، سواء أثناء المحاكمة أو بعد الإدانة. وفي كثير من الأحيان، لا تتوفر للسجين الموارد المالية أو المعلومات الكافية للطعن في أحكام الإدانة أو لإثبات ما تعرضوا له من انتهاكات وفق قوانين حقوق الإنسان المحلية والدولية. فالمحامون الذين تعينهم الدولة غالبا ما يعملون فوق طاقتهم، ومن الصعب العثور على محام من ذوي الخبرة في قضايا الإعدام. وبالتالي، يجد كثير من السجناء أنّ من المستحيل عليهم تقريباً، تقديم استئناف أمام محكمة أعلى. وتقوض مثل هذه الوقائع الحق في الحصول على محاكمة عادلة.

هـ. على الرغم من أنّ إدارات السجون لا تستطيع إعادة تشكيل نظام العدالة الجنائية، إلّا أنها يمكن أن تساعد في الحفاظ على سجلات وافية، وفي الاستجابة الفورية لطلبات الحصول على المعلومات، والسماح للسجناء بالحصول، دون معيقات، على المساعدة القانونية.

و. يجب أن تسمح إدارات السجون للسجناء المحكوم عليهم بالإعدام، على غرار جميع السجناء، بالاتصال الكامل والتام مع المحامين وغيرهم من مقدمي المساعدة القانونية، عندما يكونون متوفرين. ولا يجب أن تحدّ القواعد التي تحكم هذه الزيارات من ذلك. وينبغي توفير فرص ملائمة للسجناء، وكذلك الوقت والتسهيلات ليتمكنوا من استقبال المحامين والتواصل معهم دون تأخير أو مراقبة، وبسرية كاملة. وتتم هذه الزيارات عادة على مرآى من موظفي السجن، ولكن ليس ضمن مسافة تمكنهم سماع ما يدور فيها من حديث.

ز. يمكن لإدارات السجون أن تعمل بنشاط مع المنظمات غير الحكومية وجماعات المساندة القانونية التي تقدم المساعدة القانونية للسجناء. ويمكن منع كثير من أنواع المعاملة السيئة التي يتعرض لها السجين من خلال تعزيز التعاون والاتصال والتنسيق بين مختلف أجهزة العدالة الجنائية. وكجزء من عملها، بدأت بعض جماعات المساعدة القانونية برنامجاً لتعبئة طلب استئناف تلقائي للسجناء المحكوم عليهم بالإعدام.

ح. يمكن لإدارات السجون، عندما تواجه مشكلة عدم توفر المساعدة القانونية للسجناء الذين ينتظرون تنفيذ حكم الإعدام، التواصل والعمل بجدية مع الجهاز القضائي. وبشكل عام، يجب أن يكون هناك علاقة عمل وثيقة بين إدارات السجون والجهاز القضائي. وعندما تحدث مشاكل، مثل عدم توفر المساعدة القانونية للسجناء الذين ينتظرون تنفيذ حكم الإعدام، يجب أن تبحث إدارات السجون الحلول الممكنة مع الجهاز القضائي. وفي الحالات الفردية، يمكن لمسؤولي السجن الإجابة عن طلبات السجناء للحصول على مساعدة عن طريق الاتصال بالقضاة والموكلين القانونيين المعنيين.

ط. يمكن لإدارة السجن، في كثير من الأحيان، وبمساعدة جمعيات المساعدة القانونية أو المنظمات غير الحكومية المعنية بحقوق السجناء، إنشاء مكتبة قانونية داخل السجن. وقد يساعد الحصول على المراجع القانونية بعض السجناء في إعداد الاستئناف. وينبغي أن تكون المكتبة مفتوحة للجميع.

ي. في الحالات الخاصة التي لا تتوفر فيها المساعدة القانونية المهنية، يمكن لإدارات السجون تشجيع السجناء الذين لديهم التدريب والخبرة على مساعدة السجناء الآخرين في تقديم طلبات الاستئناف. ويمكن لهذا النوع من برامج مساعدة السجناء لبعضهم البعض أن يكون مفيداً خصوصاً في الحالات التي لا تكون فيها المساعدة القانونية المهنية متاحة.

ك. في العديد من البلدان، ظل السجناء ينتظرون الموت حتى بعد إلغاء عقوبة الاعدام. ولم يتم استبدال حكم الإعدام لهؤلاء السجناء بحكم آخر. إنّ المساعدة القانونية لهؤلاء السجناء أمر في غاية الأهمية. وعلى إدارات السجون تسهيل اتصالهم مع المحامين والقضاة الذين يمكن أن يساعدوا هؤلاء الناس في تلقي أحكام جديدة تعكس القوانين الحالية.

(٦) الصحة الجسدية والنفسية

أ. سواء بين عامة الناس، أو داخل السجن، هناك لا مبالاة واسعة تجاه الاحتياجات الصحية للسجناء المحكوم عليهم بالإعدام. إذ لا يتم توفير الرعاية الكافية لهم، وهناك اتجاه لإهمال احتياجاتهم باعتبار أنّ وفاتهم تبدو حتمية. فبالاضافة الى ما تسببه هذه المعاملة من معاناة جسدية ونفسية شديدة لهؤلاء السجناء، فإنها تشجع على إيجاد بيئة عامة تحط من كرامة الجميع سواءً أكانوا من السجناء أم من موظفي السجن.

ب. يجب تزويد السجناء المحكوم عليهم بالإعدام بكميات كافية من الطعام مع وجبات متوازنة في أوقات الوجبات العادية. ومثل جميع السجناء الآخرين، ينبغي توفير الأنشطة الترفيهية لهم، بما في ذلك ممارسة ما لا يقل عن ساعة واحدة من التمارين المناسبة في الهواء الطلق يومياً، للحفاظ على صحتهم النفسية والبدنية. وفي البلدان التي يسمح فيها للسجناء المحكوم عليهم بالإعدام بممارسة محدودة جداً للتمارين الخارجية، يعاني السجناء من الاكتئاب والقلق.

ج. يجب أن لا تكون العقوبات التأديبية للسجناء الذين ينتظرون تنفيذ حكم الإعدام أشد من تلك التي يتلقاها السجناء الآخرون. فالسلاسل والأغلال، والأصفاد وغيرها من القيود الميكانيكية الأخرى يجب أن لا تستخدم بشكل روتيني مع السجناء الذين يواجهون عقوبة الإعدام. ويجب أن لا تشمل العقوبات أبداً تقليص كمية الطعام أو النظافة.

د. تتكالب ظروف السجن، والعنف الجسدي، والعزل عن الآخرين، وطول فترة انتظار تنفيذ حكم الإعدام لسلب آدمية السجناء المحكوم عليهم بالإعدام والحط من قدرهم. فمعظم هؤلاء السجناء المحكوم عليهم يعانون من مشاكل نفسية وسلوكية خطيرة على الصحة نتيجة لهذه الظروف. وفي بعض الحالات، يشعر السجناء المحكوم عليهم بالإعدام بأنّه لا يوجد لديهم ما يخسرونه، وبالتالي يتحولون إلى أشخاص عنيفين يعانون من الحرمان الشديد بسبب سلوكهم المختل. وفي حالات أخرى، تشجع الظروف المروعة التي يعيشها المحكوم عليهم بالإعدام على تفضيل الموت باعتباره أسهل من الحياة. فيتطوعون بإنهاء حياتهم وسحب طلبات الاستئناف التي تقدموا بها.

هـ. ومن المهم أن نلاحظ بأنّ تنفيذ الإعدام في شخص مجنون قانونياً يشكل انتهاكاً للمعايير الدولية (قرار لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ٥٩/٢٠٠٥، الذي اعتمد في ٢٠ أبريل ٢٠٠٥). وهكذا، حتى لو كان الفرد يتمتع بالأهلية القانونية وقت إدانته والحكم عليه، لا يمكن إعدامه في وقت لاحق اذا أصبح مجنوناً. وبدلاً من ذلك، ينبغي نقله إلى مصحة نفسية، ويظل فيها إلى أن تقرر لجنة مختصه أنه استعاد أهليته القانونية مرة أخرى.

و. ينبغي تمكين السجناء المحكوم عليهم بالإعدام من الحصول على الرعاية الطبية. ويجب إجراء تقييم أولي طبي ونفسي للسجين عندما يدخل قائمة المحكوم عليهم بالإعدام، مع استمرار المراقبة لصحته الجسمية والنفسية فيما بعد. كما يجب تمكين السجناء المحكوم عليهم بالإعدام من مراجعة الأطباء والخدمات الطبية مجاناً شأنهم في ذلك شأن السجناء الآخرين. وينبغي فحص الاكتئاب عند السجناء بشكل مستمر، كما يجب التعامل بجدية مع حالات التهديد بالانتحار أو محاولات الانتحار. وبالنسبة للسجناء الذين يواجهون عقوبة الإعدام، يجب عرضهم على المتخصصين النفسيين أو الأطباء النفسيين الذين يزورون السجن، حيثما أمكن ذلك.

ز. في بعض البلدان، تشكلت منظمات غير حكومية ومجموعات محلية للتصدي لمشكلة تدهور صحة السجناء المحكوم عليهم بالإعدام. ويمكن لمسؤولي السجون المساعدة من خلال تعزيز الشراكة الفاعلة مع هذه الجماعات والسماح لها بزيارة السجون بحرية. ويمكن لمثل هذه المجموعات أن تساعد أيضاً في اقتراح استراتيجيات طويلة الأجل لتحسين الظروف الصحية للسجناء الذين ينتظرون تنفيذ حكم الإعدام.

(٧) موظفو السجن

أ. إنّ رعاية سجين حُكم عليه بالإعدام مسؤولية ثقيلة، وبخاصة عندما يكون موعد التنفيذ قد تحدد. فمعرفة السجين بأنه ينتظر تنفيذ الحكم من المرجح أن يكون لها تأثير سلبي على كل من حوله، بما في ذلك الموظفين الذين يعتنون به. وفي بعض البلدان، يُطلب من موظفي السجون تنفيذ أحكام الإعدام، وذلك قد يكون تجربة مروعة.

ب. قد يشعر موظفو السجن، بما في ذلك الحراس والكادر الطبي بالتداعيات النفسية من العمل مع المحكوم عليهم بالإعدام، وربما يكونون أنفسهم بحاجة إلى الدعم والمساندة. وينبغي على إدارة السجن أن تقدم الإرشاد الشخصي الخاص لجميع الموظفين الذين يعملون مع السجناء المحكوم عليهم بالإعدام.

ج. ينبغي اختيار الموظفين المسؤولين عن السجناء المحكوم عليهم بالإعدام بعناية. ويجب توفير تدريب ودعم خاص لهم. ويجب أن يظهر موظفو السجن الذين يعملون مع السجناء المحكوم عليهم بالإعدام حساسية خاصة إزاء عملهم. ويجب أن تشمل هذه الحساسية أولاً السجين الذي ينتظر الموت، وتمتد أيضاً إلى عائلته، وإلى أسرة الضحية، إذا كان لديها أي اتصال مع السجن.

(٨) أساليب تنفيذ الإعدام

أ. عندما تنفذ عقوبة الإعدام، يجب تنفيذها بطريقة تتسبب في إلحاق أدنى حد ممكن من المعاناة (ضمانات تكفل حماية حقوق الذين يواجهون عقوبة الإعدام، المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٨٤/٥٠). وينبغي أن لا يكون هناك أي تسبب غير مبرر للألم قبل الموت، والأمر ذاته ينطبق على تسبيب أي معاناة نفسية للسجين أثناء انتظار تنفيذ الحكم. ويجب حظر جميع الإهانات واستعراض السجناء قبل التنفيذ. ومع ذلك، تجدر الإشارة إلى أنه لا يوجد شيء اسمه موت غير مؤلم، فجميع وسائل التنفيذ تنطوي على مشاكل، ومن المتوقع أن يصاحب تنفيذ الحكم معاناة شديدة.

ب. بغض النظر عن طريقة تنفيذ عقوبة الإعدام التي تقررها الدولة، يجب أن لا يكون لأي طبيب دور نشط في هذه العملية، إذ يقتصر دور الطبيب على تأكيد حدوث الوفاة.

ج. ينبغي أن يحرص الموظفون على إبلاغ السجين المحكوم عليه بالإعدام وأسرته قبل حدوث الإعدام بالوقت المحدد لتنفيذ العملية وتاريخها.

٥,٣ قضايا للمناقشة

• آخذاً بعين الاعتبار حق السجين في البقاء على اتصال مع العائلة والأصدقاء، ما هي الترتيبات اللازمة للتوفيق بين هذا الحق في التواصل مع العالم الخارجي والمتطلبات الأمنية للسجون؟

• ناقش مسألة فصل السجناء المحكوم عليهم بالإعدام عن السجناء الآخرين. هل هذا ضروري؟ وإذا كان الأمر كذلك، لماذا؟ بيّن خصائص النظام الذي يجب أن يحكم التعامل مع هؤلاء السجناء؟

• غالباً ما يظل السجناء المحكوم عليهم بالإعدام لسنوات عديدة في السجن. ما هي الممارسات التي تحدث خلال هذا الانتظار الطويل والتي يمكن أن تمثل أحد ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة؟ كيف يمكن منع هذه الممارسات؟ ما هي التسهيلات التي يجب توفيرها للسجناء الذين ينتظرون تنفيذ حكم إعدام؟

• ناقش المسائل المتصلة بتحديد الأشخاص الذين يجب أن يكونوا موجودين قبل وأثناء عمليات الإعدام.

• إذا تم إلغاء عقوبة الإعدام، كيف يمكن للمجتمع معاقبة الجرائم الأكثر خطورة؟ ما هو في رأيك الهدف من الحكم بالسجن على شخص ما؟ كيف يمكن لإدارة السجون التعامل مع أصحاب الأحكام الطويلة إذا تم إلغاء عقوبة الإعدام؟

٦,٣ دراسات حالة

• أخبر أحد السجناء المحكوم عليهم بالإعدام الموظفين الذين يشرفون عليه عن دليل جديد لم تتم الإشارة إليه وقت محاكمته. ويرى الموظفون أنّ هذا الدليل قد يؤدي إلى استنتاج المحكمة بأنه بريء من الجريمة التي كان سيُعدم بسببها. ما هي الخطوات التي يتوجب على موظفي السجن اتخاذها؟

• يتم الاحتفاظ بالسجناء المحكوم عليهم بالإعدام في جناح منفصل في السجن حيث لا توجد مساحة كافية لهم. ويشكوا هؤلاء السجناء من الاكتظاظ ومن وجود توترات واضحة بين العديد من السجناء، ويُثار بعضهم بسرعة في كثير من الأحيان. ما الذي يمكن عمله لتحسين الوضع؟

• أحد السجناء المحكوم عليهم بالإعدام يبقى لوحده جالساً في إحدى زوايا زنزانته. لم يعد يأكل أو يتحدث إلى أي شخص آخر إلا ليقول إن «الموت قريب» ويبدو أنه خائف جداً. ما هي التدابير التي يتعين اتخاذها بالنسبة لهذا السجين؟

• طلبت إحدى المنظمات غير الحكومية السماح لها بتنفيذ برنامج زيارات للسجن يتيح لمتطوعين زيارة السجناء المحكوم عليهم بالإعدام مرة واحدة في الشهر. كمدير للسجن، كيف ترد على هذه المبادرة؟ ما هي الاحتياطات والإجراءات والقيود التي تقترحها؟ ولماذا؟

الدليل ٤ :
حماية السجناء الضعفاء الآخرين

١,٤ الغاية

سنوضح أنّ هناك فئات معينة من السجناء يتوجب النظر إليها كفئات ضعيفة وذلك نظراً لطبيعتها أو أوضاعها الراهنة، وسنبين أنّ من حق هذه الفئات الحصول على خدمات وحماية إضافية نظراً لضعفها.

تنص المعايير الدولية أنّ جميع السجناء، ودون استثناء، يجب أن يتمتعوا كحد أدنى بحقوق الإنسان الممنوحة للسجناء الآخرين، بما في ذلك توفير بيئة معيشية صحية ونظيفة، وغذاء مناسب، ورعاية صحية كافية وعلاج للأمراض النفسية، بالإضافة إلى برامج إعادة التأهيل. وتنص المعايير الدولية أيضاً على ضرورة النظر إلى بعض السجناء باعتبارهم ضعفاء ويمكن أن يتمتعوا أيضاً بالميزات الإضافية الآتية: المرافق الطبية المتخصصة، والفصل عن بقية نزلاء السجن، وخدمات الترجمة الشفوية، مع مزيد من المراقبة والمتابعة من قبل موظفي السجن المدربين لهذه الغاية.

السجناء الضعفاء هم الذين يواجهون بسبب سجنهم ، ولعوامل العمر، والجنس، والعرق، والصحة، والوضع القانوني أو السياسي، مخاطر متزايدة على سلامتهم وأمنهم، أو رفاههم. ويمكن لهذه المجموعة أن تشمل الأحداث، والنساء، والأمهات، والمرضى النفسيين أو الأشخاص المعوقين نمائياً، والأجانب، والأقليات أو السكان الأصليين، والمحكومين بالإعدام، وكبار السن والمعوقين جسدياً أو المرضى.

٢,٤ الأهداف

• تحديد الفئات الأكثر ضعفاً الموجودة في الاحتجاز، وتبيان الفئات المعينة من السجناء التي لديها احتياجات وظروف خاصة.

• التعرّف على الطرق التي يتم من خلالها تهديد حقوق وسلامة وكرامة هؤلاء السجناء الضعفاء أو إنكارها، والتدابير التي يمكن اتخاذها لحماية هؤلاء السجناء.

• تعريف موظفي السجون بمفهوم السجناء الضعفاء والتدابير الخاصة التي يجب اتخاذها لضمان حماية حقوق هؤلاء السجناء.

• إيضاح أنّ الحماية الخاصة لحقوق السجناء الضعفاء لا تعني معاملة غير عادلة بل هي ضرورية لمنع التمييز.

• تعزيز روح التسامح والحد من التمييز في السجون.

٣,٤ الفئة المستهدفة

ضباط السجون من الرتب المتوسطة (مأمورو المهاجع، ضباط الأجنحة، مسؤولو الأقسام ومساعدو رئيس قسم المراقبة).

٤,٤ المبادئ الأساسية

(١) الأحكام الأساسية

أ. تعتبر فئات معينة من السجناء ضعيفة بسبب العمر، والجنس، والعرق، والصحة، والوضع القانوني أو السياسي. ويستحق هؤلاء السجناء رعاية وحماية خاصة لضمان معاملة عادلة لهم.

ب. يجب إيداع الفئات المختلفة من السجناء في مراكز إصلاح مختلفة أو أقسام مختلفة من المراكز، مع مراعاة الجنس، والعمر، والسجل الجنائي، والسبب القانوني لاحتجازهم ومتطلبات التعامل معهم (القاعدة ٨ من القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء).

ج. التدابير التي تطبق بموجب القانون والتي تهدف فقط إلى حماية الحقوق والأوضاع الخاصة للنساء، والأحداث، وكبار السن والأشخاص المعوقين والمرضى لا يجوز اعتبارها تمييزية (مجموعة المبادئ المتعلقة بحماية جميع الأشخاص الخاضعين لأي شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن، المبدأ ٥ (٢)).

(٢) الأحداث

أ. على الرغم من أنّ تعريف الحدث يختلف من بلد لآخر، إلّا أنّ المعايير الدولية تعّرف الحدث (أو الطفل) بأنه كل شخص دون سن ال ١٨ (المادة ١ من اتفاقية حقوق الطفل).

ب. ينبع التوسع في توصيف الحماية تجاه الأحداث انطلاقا من الاعتراف بضعف الأطفال واهتمام الدولة والمجتمع بحمايتهم. وينبغي أن تكون معاملة الأحداث متسقة مع تعزيز درجة إحساس الطفل بكرامته والرغبة في إدماج الطفل في المجتمع (المادة ٤٠ من اتفاقية حقوق الطفل).

ج. ينظر إلى الأحداث على أنهم يتحملون قدراً أقل من المسؤولية إزاء أفعالهم وأنّ مستوى المسؤولية التي يتحملونها تزداد مع تقدمهم في السن.

د. ينظر إلى الأحداث الذين ارتكبوا جرائم على أنهم أكثر قابلية للتغيير وإلى تعلم طرق مختلفة من السلوك مقارنة بالراشدين.

هـ. ينبغي تجنب سجن الأحداث كلما كان ذلك ممكناً، وكلما كان الشخص أصغر سناً، يجب أن يكون تصميمنا أكبر على تجنب الاعتقال. فاليافعون هم في سنوات التكوين، والتعلم والتحول إلى راشدين. وإذا أمضى الحدث هذه السنوات في مركز إصلاح ، فهناك خطر أن يكتسب هوية جنائية ويكبر متوقعاً أن يعيش حياته مجرماً. وهناك أيضاً خطر كبير ومستمر يتمثل في تعرضه للإساءة، بما في ذلك الاعتداء الجنسي، والاستغلال، والمخاطر الصحية للأحداث في الاحتجاز. ومن غير المحتمل أن يكون الأحداث قادرين على حماية أنفسهم من مثل هذه الاعتداءات. ولذلك فمن المشكوك فيه جداً أن تكون مزايا اعتقال الأحداث تفوق المخاطر الكبيرة التي تترتب على هذا الاحتجاز.

و. تؤكد المعايير الدولية على أنّ الأحداث لا يحق لهم فقط التمتع بجميع حقوق الإنسان المكفولة للراشدين، بما في ذلك الحق في أن يحظوا بمعاملة إنسانية واحترام للكرامة المتأصلة في الإنسان، بل من حقهم أيضاً الحصول على أنواع الحماية الإضافية الأخرى التي تأخذ بعين الاعتبار احتياجات الشخص في ضوء عمره. وتشمل هذه الحماية ما يلي:
١. فصل المعتقلين الأحداث عن المعتقلين الكبار (المادة ١٠(٢) (ب) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والقاعدة ٨ (د) من القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء). وإذا لم يكن توفير مرافق منفصلة ممكناً، يتوجب بذل كل جهد ممكن لفصل قسم الأحداث في السجن عن قسم الكبار. وقد أظهرت التجربة في مختلف أنحاء العالم أنّ الاتصال مع السجناء البالغين يشكل خطرا على الأحداث: فالأحداث الذين يوضعون مع الكبار أكثر عرضة للاغتصاب والضرب والاستغلال. وينبغي أيضاً تصنيف الأحداث حسب السن وأن يوضعوا تبعاً لذلك في الأجنحة المناسبة لتقليل فرص ممارسة البلطجة عليهم وإيذائهم.

٢. ترتيب المحاكمات بأسرع وقت ممكن (المادة ٣٧ من اتفاقية حقوق الطفل).

٣. حظر استخدام العقاب البدني ضد الأحداث (القاعدة ٣١ من القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء).

٤. حظر عقوبة الإعدام والسجن مدى الحياة دون إمكانية الإفراج المشروط في الجرائم التي يرتكبها الأحداث (المادة ٦ (٥) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والمادة ٣٧ (أ) من اتفاقية حقوق الطفل).

٥. بذل جهود خاصة للسماح للأحداث بتلقي الزيارات من أفراد الأسرة والتراسل معهم (المادتان ٩ و ١٠ و ٣٧ من اتفاقية حقوق الطفل، والقاعدة ٣٧ من القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء).

٦. توفير التعليم والتدريب للأحداث في سن التعليم الإلزامي (المادة ٢٨ من اتفاقية حقوق الطفل، والقاعدة ٧١ (٥) من القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء).

٧. عدم السماح لمسؤولي السجون والموظفين بحمل السلاح في المراكز التي يوجد فيها أحداث (المبادئ الأساسية بشأن استخدام القوة والأسلحة النارية من جانب الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون: المبدءان ٩ و ١٦).

ز. إنّ الهدف الرئيسي من مكان الاعتقال ليس العقاب بل إعادة تأهيل الأحداث. ويجب الانتباه لمنع حدوث سوء تكيف اجتماعي على المدى الطويل. ويجب أن يركز أي مركز لاحتجاز الأحداث على الرعاية والحماية والتعليم والمهارات المهنية، وليس على الحبس. وينبغي استخدام منهجية متعددة التخصصات لإعادة تأهيل الأحداث، بحيث يتم الإفادة من مهارات مجموعة متنوعة من المهنيين، بما في ذلك المدربين والمدرسين والأخصائيين النفسيين. ويجب على الإداريين تقديم برنامج كامل من التعليم، والرياضة، والتدريب المهني والترفيه والأنشطة الهادفة الأخرى. وينبغي على موظفي السجن تهيئة بيئة يشعر فيها الأحداث بالأمان من الكبار، ومن الأحداث الآخرين، ومن موظفي السجن. فالخوف يولد العنف والمشكلات السلوكية.

(٣) النساء والأمهات

أ. تشكل النساء السجينات نسبة صغيرة من مجموع السجناء على المستوى العالمي (حوالي خمسة في المئة). ولأن الغالبية العظمى من السجناء هم من الرجال، تركز أنظمة السجون بشكل عام على التعامل مع الرجال.

ب. يحق للمرأة التمتع على قدم المساواة مع الرجل بجميع حقوق الإنسان وحماية هذه الحقوق في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية، وجميع المجالات الأخرى. ويجب أن لا تعاني السجينات من التمييز، ويجب حمايتهن من جميع أشكال العنف والاستغلال. ومع ذلك، هناك العديد من الأسباب والظروف التي تكشف عن وجود احتياجات خاصة للمرأة لا بد أن يأخذها المسؤولون في السجن بعين الاعتبار. وتوفر القواعد النموذجية الدنيا توجيهات أساسية في هذا المجال، فضلا عن القواعد التي اعتمدتها الأمم المتحدة مؤخراً بشأن معاملة النساء السجينات والتدابير غير الاحتجازية للمجرمات (قواعد بانكوك) التي اعتمدتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في كانون الأول ٢٠١٠.

ج. في بيئة السجن القسرية والمغلقة، تكون المرأة ضعيفة بشكل خاص. وقد أظهرت التجارب أنّ الرجال (الموظفين والسجناء الآخرين) يعتدون في كثير من الأحيان على السجينات جسدياً وعاطفيًا وجنسياً. ولا بد من القيام بتدابير خاصة للتأكد من أنّ النساء لا يتعرضن للمضايقة أو الإساءة بأي شكل من الأشكال. ومن أهم هذه التدابير احتجاز النساء في مكان منفصل عن الرجال (القاعدة ٨ من القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء). وينبغي أن يتولى الإشراف على السجينات وتفتيشهن نساء من بين مسؤولي السجن وموظفيه (القاعدة ٥٣ من القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء). كما ينبغي إيلاء اهتمام كاف بإجراءات إدخال النساء والأطفال، وذلك بسبب ضعف هذه الفئات ولا سيما في هذا الظرف (قواعد بانكوك، القاعدة ٢). ويجب أن يشمل ذلك اتخاذ ترتيبات مناسبة للنساء الحوامل، والأمهات المرضعات، والنساء اللواتي يتولين رعاية أطفالهن، مع مراعاة المصالح الفضلى للأطفال.

د. تواجه النساء مشاكل خاصة في السجن بسبب دورهن في الأسرة. ولأنّ النساء يملن إلى تحمل مسؤولية الأسرة والأطفال، فإنّ سجنهن يمكن أن يسبب مشاكل خطيرة بالنسبة لهن ولأسرهن خارج السجن.

هـ. يجب أن توفر مرافق السجن تسهيلات كافية للنساء الحوامل والأمهات المرضعات والأمهات اللواتي معهن أطفال. ويجب أن تشمل هذه التسهيلات الغذاء الكافي، وممارسة التمارين الرياضية بانتظام، وتمكين الأطفال من البقاء مع أمهاتهم في السجن (قواعد بانكوك، القواعد ٤٨ و ٤٩ و ٥٠ و ٥١ و ٥٢).

و. بسبب ألأعداد الضئيلة للنساء، فغالباً ما يتعرضن للتمييز عن طريق وضعهن في مبان غير مناسبة، مؤقتة أو أعدت على عجل، تقع على بعد أميال عديدة من منازلهن. وهذا يجعل زيارات عائلاتهن لهن أكثر صعوبة وكلفة. ويمكن اتخاذ ترتيبات للتعويض عن هذا الوضع عن طريق السماح لعائلات وأطفال السجينات القيام بزيارات لمدة يوم كامل أو طوال عطلة نهاية الأسبوع، على سبيل المثال، مع ضمان أن تتم هذه الزيارات في بيئة تسمح بالتواصل الحر بين الأم والطفل بحيث تترك الزيارة آثاراً إيجابية (قواعد بانكوك، القاعدتان ٢٦ و ٢٨). ويجب وضع السجينات في سجون قريبة من منازلهن أو من مكان المسؤولية الاجتماعية، مع مراعاة مسؤولياتهن في الرعاية (قواعد بانكوك، القاعدة ٤).

ز. يجب أن يحتوي مكان إقامة السجينات على المرافق والمواد اللازمة لتلبية الاحتياجات الصحية الخاصة للنساء، لا سيما النساء اللواتي تشاركن في الطبخ، والنساء الحوامل، والمرضعات أو الحائضات (قواعد بانكوك، القاعدة ٥).

ح. تواجه النساء اللواتي تدخلن السجن وهنّ حوامل أو مرضعات مشاكل كبيرة. ولا يجب إرسال المرأة الحامل أو الأم المرضع إلى السجن إلّا بعد النظر في كل البدائل الأخرى. فتربية طفل في السجن بعيدة كلّ البعد عن المثالية، حتى لو كانت الأوضاع في السجن صحية ومناسبة. كما أنّ فصل الطفل الصغير عن أمه قرار خطير يصعب اتخاذه. والصكوك الدولية واضحة في هذا المجال. فالمرأة الحامل يجب أن تتلقى مستوى عال من المعاملة والرعاية قبل الولادة وبعدها كتلك المتوفرة في المجتمع خارج السجن. وحيث كان ذلك ممكناً، يجب نقل السجينات إلى مستشفيات خارج السجن لتضعن مواليدهن (القاعدة ٢٣ (١) من القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء). وعندما يسمح للأطفال الرضع بالبقاء في المركز مع أمهاتهم، يجب توفير دار حضانة مزودة بموظفين مؤهلين، حيث يوضع الرضع عندما لا يكونون في رعاية أمهاتهم (القاعدة ٢٣ (٢) من القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء).

ط. تُحرم السجينات في كثير من الأحيان من الحصول على الدعم والخدمات التي يتم توفيرها للسجناء الذكور، لا سيما التعليم والتدريب. إذ غالباً ما يجدن أنفسهن محصورات بأعمال مثل الخياطة أو التنظيف ورعاية الأطفال أو غيرها من فرص التدريب المهني المحدودة. وينبغي إتاحة أعمال للسجينات مساوية لتلك المتاحة للرجال.

ي. يجب توفير خدمات رعاية صحية موجهة نحو النوع الاجتماعي

للسجينات مساوية على الأقل لتلك المتوفرة في المجتمع (قواعد بانكوك، القاعدة ١٠). وينبغي أن تغطي هذه الرعاية الحالات المتعلقة بالأمراض المنقولة جنسياً، بما في ذلك الوقاية من فيروس نقص المناعة المكتسبة (الإيدز)، والعلاج، والرعاية والدعم، واضطراب توتر ما بعد الصدمة، وقضايا الصحة الإنجابية، والإدمان على المخدرات، مع أخذ عدة عوامل أخرى بعين الاعتبار مثل ظروف ما قبل الإدانة والاحتياجات الخاصة للنساء الحوامل والأمهات المسجونات مع أطفالهن، والاعتداءات الجنسية وغيرها من أشكال العنف (قواعد بانكوك، القواعد ٦ و ٧ و ١٣ و ١٤ و ١٥و ١٦ و ١٧).

ك. يجب على مسؤولي السجن اتخاذ تدابير تتناسب مع النوع الاجتماعي والعمر لتلبية احتياجات السجينات الأحداث (قواعد بانكوك، القواعد ٣٧و٣٦و ٣٨ و ٣٩).

ل. تواجه النساء السجينات مشاكل خاصة عند خروجهن من السجن. فوصمة العار التي تواجه العديد من السجناء عند إطلاق سراحهم قد تكون أكثر حدة عند النساء السجينات. ويمكن أن تستفيد سلطات السجن كثيراً من إشراك المنظمات خارج السجن في مساعدة النساء عند خروجهن من السجن.

م. لا يجوز تنفيذ عقوبة الإعدام على النساء الحوامل (المادة ٦ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية).

(٤) المرضى النفسيون أو الأشخاص المعوقون نمائياً

أ. تعاني نسبة ملحوظة من السجناء في كثير من السجون من إحدى مشكلات الصحة العقلية. وفي حين يعاني كثير من السجناء من مشاكل نفسية بدأت قبل حبسهم، يصاب آخرون باضطرابات أثناء السجن نتيجة لضغوط بيئة السجن، وبخاصة السجناء الذين حكم عليهم بعقوبة الإعدام أو السجن المؤبد أو السجن لمدة طويلة. وتتفاقم هذه المشاكل لأنّ معظم السجون لا تقدم العلاج والبرامج المناسبة لمشاكل الصحة العقلية والنفسية.

ب. من الضروري أن يكون لدى مسؤولي السجون فهم كاف بمسائل الصحة النفسية لتمكينهم من التعرف على المشاكل والصعوبات التي تنشأ. فهناك دور مهم لموظفي السجون في الكشف المبكر عن السجناء الذين يعانون من مشاكل في الصحة النفسية. وينبغي أن يكونوا قادرين على التمييز بين السجناء المرضى نفسياً والسجناء المعوقين نمائياً. وتعتبر بيئة السجن، لكل من الفئتين، بيئة ضاغطة للغاية. ويمكن أن تُفاقم أوضاع السجن المرض النفسي الموجود قبل السجن، وقد تؤدي إلى نشوء مرض نفسي أثناء احتجاز السجين. و من المحتمل أن يتعرض الأشخاص المعوقون نمائياً لاعتداءات وسوء معاملة أثناء وجودهم في السجن مما يزيد من المصاعب التي يواجهونها. ومن هنا، فإنّ لسلوك موظفي السجن ولبيئة السجن نفسها تأثيرا مهما على الصحة النفسية للسجناء، ويمكن تعديل كل منهما للحد من التوتر والقلق اللذين يسببهما السجن. وهناك واجب مهم على موظفي السجون إزاء هاتين الفئتين من السجناء يتمثل في حمايتهم من المعاملة السيئة وتوفير أفضل بيئة ممكنة للتعامل مع مشاكلهم النفسية وتعزيز برامج إعادة تأهيلهم.

ج. ينطوي المرض النفسي على أشكال مختلفة من الاضطرابات التي تضعف القدرة على التفكير أو التصرف المناسب. ويرتبط المرض النفسي الخطير بحدوث اضطراب كبير في التفكير أو الحالة المزاجية مما يضعف إلى حد كبير القدرة على إصدار الأحكام، والسلوك، أو القدرة على إدراك الواقع أو التعامل مع متطلبات الحياة العادية، ويظهر على شكل ألم كبير أو إعاقة. ومن أكثر أشكال المرض النفسي شيوعاً اضطرابات القلق، واضطرابات الاكتئاب، وانفصام الشخصية والميول الانتحارية.

د. يمتلك الأشخاص المعوقون نمائياً قدرات ذهنية عامة أقل من المتوسط، وليس لديهم نفس الفهم أو الإدراك لبيئتهم كما هو عند الآخرين. وفي معظم الأحيان، يعامل موظفو السجن هذه الفئة من الناس بالطريقة نفسها التي يعاملون بها المرضى النفسيين، في حين أنّ المشاكل التي يعانون منها وحلولها مختلفة تماماً. فالقدرات العقلية للأشخاص المعوقين نمائياً منخفضة مما يجعل مهام حياتهم اليومية صعبة. أما المرض النفسي فينطوي على وجود اضطراب في التفكير أو الحالة المزاجية مما يضعف القدرة على إصدار الأحكام، والسلوك، أو القدرة على إدراك الواقع أو التعامل مع متطلبات الحياة العادية.

هـ. بالنسبة للسجناء المحكوم عليهم بالإعدام، يعتبر إعدام أي شخص مجنون انتهاكاً قانونيا للمعايير الدولية (القرار ٢٠٠٥/٥٩، الذي اعتمد في ٢٠ نيسان ٢٠٠٥، لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان). وهكذا، حتى لو كان الفرد يتمتع بالأهلية وقت إدانته والحكم عليه، لا يمكن إعدامه في وقت لاحق اذا أصبح مجنوناً. وبدلاً من ذلك، ينبغي نقله إلى مصحة نفسية إلى أن يأتي وقت يقرر فيه فريق مؤهل أنه استعاد أهليته القانونية مرة أخرى.

و. في كل مركز إصلاح، يجب توفير خدمات طبيب مؤهل واحد على الأقل له إلمام بالطب النفسي. ويجب أن تشمل هذه الخدمات تشخيص الحالات النفسية، وحيث توفرت الإمكانية، معالجة حالات الاضطراب النفسي (القاعدة ٢٢ (١) من القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء).

ز. السجن ليس المكان المناسب للأشخاص المريضين نفسياً. ويجب نقل الأشخاص الذين يتبين أنهم يعانون من الجنون إلى إحدى مؤسسات الأمراض النفسية في أقرب وقت ممكن (القاعدة ٨٢ (١) من القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء). وعندما يكونون في السجن، فإنهم بحاجة إلى رعاية خاصة. ويجب أن يوضع هؤلاء السجناء تحت إشراف خاص من الطبيب. ويجب أن توفر الخدمات الطبية أو النفسية في المؤسسات العقابية العلاج النفسي لجميع السجناء الآخرين الذين هم بحاجة لمثل هذه العلاج (القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء ٨٢ (٢)و ٨٢ (٣) و ٨٢ (٤)).

ح. من المهم جداً بالنسبة للسجناء الذين يتلقون علاجاً نفسياً أن تُتخذ الترتيبات المناسبة لاستمرار رعايتهم بعد إطلاق سراحهم (القاعدة ٨٣ من القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء).

(٥) الأجانب

أ. بالنسبة للأجانب، غالباً ما يمثل السجن عقوبة شديدة جداً. فبالإضافة إلى حرمانهم من حريتهم، فإنهم يعانون بشكل خاص من العزلة الحادة كونهم محتجزون في بلد غير بلدهم، لا يعرفون فيه الشعب، واللغة، والعادات، والدين في كثير من الأحيان. فضلاً عن احتجازهم على مسافة بعيدة عن منازلهم. كما أنّ قدرتهم على الاتصال مع العالم الخارجي تصبح محدودة جداً، ومن المرجح أن يجدوا صعوبات في الاتصال بأسرهم. وفي كثير من الأحيان يجدون صعوبة في الحصول على المساعدة القانونية.

ب. ينبغي اتخاذ تدابير محددة للتخفيف من عبء الصعوبات التي من المتوقع أن تظهر. ويشمل ذلك التعامل مع اللغة والمتطلبات الدينية، ومنع الاعتداء والخوف، وضمان الحصول على بدائل لقضاء العقوبة في السجن، والحصول على المساعدة القانونية والمستلزمات الأساسية، وتشجيع

الاتصال مع الأسر والبعثات الدبلوماسية (القاعدة ٣٨ (١) من القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء) والرعايا الأجانب من مواطنيهم للتخفيف من مشاكل العزلة، وتلبية احتياجات طالبي اللجوء واللاجئين.

ج. يُحظر التمييز على أساس العرق، والجنس، واللغة، أو البلد الأصلي. ولكنّ المعتقدات الدينية والمبادئ الأخلاقية للمجموعة التي ينتمي إليها السجين يجب احترامها (القاعدتان ٦ (١) و٦ (٢) من القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء).

(٦) الأقليات والسكان الأصليون

أ. على الرغم من أنّ المشاكل المحددة التي يواجهها السجناء من الأقليات والسكان الأصليين تختلف عن بعضها باختلاف الظروف الفردية، إلّا أنّ من المعروف أنهم يواجهون صعوبات بسبب الاختلافات في اللغة، والثقافة، والعادات. ويمكن أن تؤدي هذه الاختلافات إلى الحد بشدة من تواصلهم مع السجناء الآخرين أو الموظفين، كما يمكن أن تحد من قدرتهم على المشاركة في الأنشطة الاجتماعية والتدريب للسجناء المحليين. علاوة على ذلك، وبسبب هذه الاختلافات ، فإنهم غالباً ما يكونون هدفاً للتمييز والاضطهاد من قبل موظفي السجن والسجناء الآخرين. وفي أحيان أخرى، يتم سجنهم بعيداً عن أوطانهم ومنازلهم. ولهذه الأسباب مجتمعة، يعاني هؤلاء السجناء من مشاكل مشتركة مثل الاكتئاب، والعزلة، والقلق.

ب. يجب اتخاذ تدابير خاصة لحماية ودعم هذه المجموعات لضمان توفير معاملة عادلة لهم. فلكل فرد الحق في حرية التفكير والضمير والدين (المادة ١٨ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان). وللأشخاص المنتمين إلى أقليات عرقية أو دينية أو لغوية الحق في ممارسة ثقافاتهم وأديانهم ولغاتهم. ويتوجب على سلطات السجن اتخاذ خطوات فعالة لخلق بيئة من التسامح وعدم التمييز في مؤسساتهم. ويمكن أن تشمل هذه الخطوات وضع سياسات بشأن عدم التمييز، وتعيين موظفين من الأقليات، وتدريب الموظفين في القضايا المشتركة بين الثقافات، والعمل بشكل وثيق مع مجتمعات الأقليات، وتشجيع الأقليات والسكان الأصليين.

(٧) السجناء الكبار في السن والمرضى أو المعوقون جسدياً

أ. احتجاز السجناء المسنين والمرضى أو المعوقين جسدياً يثير مجموعة متنوعة من الشواغل. ولأنّ هؤلاء السجناء يعانون من مشاكل جسدية، يكونون عرضة للتمييز، وسوء المعاملة، والاستغلال في بيئة السجن القاسية. وقد تؤثر هذه الإعاقات أو المشاكل على مدى قدرتهم على تنفيذ الأوامر والالتزام بإجراءات السجن العادية. وفي بعض الأحيان، يحرم السجناء من كبار السن، والمرضى، والمعوقين جسدياً من ممارسة التمارين والنشاطات بسبب صعوبة اتخاذ الترتيبات والتهيئة المناسبة. وفي حالات أخرى، لا تتم معالجة مشاكلهم الطبية أو النفسية.

ب. على سلطات السجن أن تنظر بعناية إنْ كان من الضروري حقاً وضع الأشخاص المسنين، والمرضى، أو المعوقين جسدياً في السجن. وعندما يسجن هؤلاء الناس، ينبغي إيلاء عناية خاصة لضمان تلبية احتياجاتهم الصحية الجسدية والنفسية، وبخاصة النواحي المتعلقة بفقدان الذاكرة والتي قد تؤثر على أي استئناف في المستقبل. ويحتاج هؤلاء السجناء إلى توفير حماية إضافية من قبل موظفي السجن للتأكد من أنّ السجناء الآخرين يأخذون أوضاعهم بعين الاعتبار. إنّ العمل على إشاعة جو من الاحترام المتبادل والتسامح يساعد هؤلاء السجناء في العيش في بيئة آمنة وصحية يستحقونها.

٥,٤ قضايا للمناقشة

• السجناء الضعفاء هم أكثر عرضة للاضطهاد على يد زملائهم. وفي كثير من الأحيان، يصعب وقف هذه الإساءات أو السيطرة عليها. على من تقع مسؤولية حماية السجناء الضعفاء؟

• لماذا يجب إيلاء عناية خاصة لبعض فئات الناس التي من المتوقع أن تعاني من صعوبات متزايدة في السجن مثل السكان الأصليين، والأحداث، والأمهات السجينات مع أطفالهن الصغار بحيث تُدرس إمكانية قضاء هذه الفئات العقوبة خارج السجن؟ لماذا ينطوي السجن على صعوبات خاصة بالنسبة لهذه الفئات مقارنة مع السجناء الآخرين؟

• كيف تختلف احتياجات الفئات الضعيفة المذكورة أعلاه عن احتياجات نزلاء السجون بشكل عام؟ ما هي التدابير التي يمكن أن تقوم بها إدارات السجون لحماية السجناء الضعفاء من التعرض للإيذاء من قبل السجناء الآخرين والموظفين؟

• في بلدكم، ما هو الفرق (إن وجد) في المعاملة بين الفئات الضعيفة من السجناء ونزلاء السجون بشكل عام؟ ما هي التدابير الخاصة المتبعة في سجونكم؟

٦,٤ دراسات حالة

• انت مسؤول عن سجن للذكور الراشدين، تضم إحدى وحداته ٥٠ من السجناء الأحداث المدانين الذين تتراوح أعمارهم بين ١٦-١٨ عاماً. كثير من هؤلاء الأحداث من مرتكبي جرائم المخدرات أو مدمني المخدرات السابقين. في الوقت الحاضر، يتولى مسؤولية هؤلاء الأحداث نفس الموظفين المسؤولين عن السجناء البالغين، ويعاملونهم بالطريقة ذاتها. طلب منك إعداد برنامج لتوفير معاملة أفضل للأحداث في جناح الأحداث. ما هي الخطوط العامة لهذا البرنامج؟

• سعاد، سجينة عمرها ٢٥ عاماً في السجن الذي تديره، وقد حكم عليها بالسجن مدى الحياة بتهمة قتل زوجها. وهي حامل في شهرها الثامن. ما هي المسائل التي ينبغي على موظفي السجن أخذها بعين الاعتبار عند التعامل مع سعاد؟

• يعاني المجتمع الذي يقع فيه السجن من نقص في الأطباء النفسيين والرعاية الصحية الجيدة للمرضى النفسيين. يوجد في السجن عدد من السجناء المحكومين بالإعدام أو المؤبد الذين يعانون من أحد أشكال الإعاقة الذهنية. كيف يمكن لمدير السجن التأكد أنّ هؤلاء السجناء يحصلون على الرعاية الطبية والنفسية التي يحتاجون إليها؟ ما هي المسائل التي يجب أن يأخذها مدير السجن بعين الاعتبار عند التعامل مع هؤلاء السجناء؟

• في مركز الإصلاح الذي تديره، يقيم عدد من السجناء الأجانب من مختلف البلدان. ويختلف هؤلاء من الناحية الثقافية عن السجناء المحليين من حيث المظهر، واللغة، والسلوك، والغذاء، والدين، والمعتقدات، والعادات. ناقش المخاطر التي تواجه هؤلاء السجناء، واذكر ثلاثة تدابير يمكن أن تتخذها إدارة السجن لضمان حماية حقوقهم.

• في بلدكم، هناك نسبة ملحوظة من أبناء الأقليات يقضون عقوبة الإعدام أو المؤبد أو السجن لمدة طويلة. وهذا يؤدي إلى نشوء علاقة سلبية بين أفراد هذه الأقليات مع نظام العدالة الجنائية، مما يجعل تعيين موظفين من هذه الأقليات في السجون صعباً. ما هي الخطوات التي يمكن اتخاذها لزيادة توظيف أبناء هذه الأقليات؟ ماذا يمكن أن تفعل إدارة السجن أيضاً لإقامة علاقات أفضل مع السجناء من هذه الفئة؟

الدليل ٥:
بناء ثقافة لإعادة التأهيل الجنائي

١,٥ الغاية

الغرض من السجون هو معاقبة الذين يخرقون القانون. ومع استمرار ارتفاع معدلات العودة إلى الإجرام والجريمة، بدأت نظم السجون تقر بالحاجة الملحة إلى إنشاء برامج فعالة للتعليم وإعادة التأهيل والإدماج في السجون، وإعداد السجناء بشكل أفضل، وبخاصة الذين يقضون أحكاماً في السجن مدى الحياة أو لفترة طويلة، وذلك لإعادتهم مجدداً إلى المجتمع. كما أدى ادراك مشكلة تكرار الإجرام إلى التركيز من جديد على برامج تخطيط المحكومية. وتخطيط المحكومية عبارة عن سلسلة متصلة من العلاج والبرمجة التي تتطلب مستوى عالياً من التعاون بين المسؤولين عن السجون والطاقم الطبي وأفراد المجتمع، والسجين نفسه. وفي اكثر حالاته شمولاً، يبدأ تخطيط المحكومية من لحظة دخول السجين إلى السجن، ولا ينتهي الا بعد إعادة إدماج السجين المفرج عنه في المجتمع.

٢,٥ أهداف التعلم

• إشرح كيف يسهم تخطيط المحكومية في بناء برنامج فعال لإعادة تأهيل الجاني ووصف الطرق المختلفة لتخطيط المحكومية المطبقة حالياً.

• تحديد المعايير الدولية الأساسية التي توجه إنشاء برامج التعليم وإعادة التأهيل والإدماج.

• تمكين مستخدمي الدليل من وصف خصائص برامج التعليم وإعادة التأهيل والإدماج.

• تحديد بعض الخطوات التي يمكن اتخاذها لإنشاء برامج تعليم وإعادة تأهيل وإدماج جديدة أو تعزيز القائم منها من أجل إعداد أفضل للسجناء تمهيداً لإطلاق سراحهم من السجن.

٣,٥ الفئة المستهدفة

ضباط السجون من الرتب المتوسطة (مأمورو المهاجع، ضباط الأجنحة، مسؤولو الأقسام ومساعدو رئيس قسم المراقبة).

٤,٥ المبادئ الأساسية

(١) الأحكام الأساسية

أ. ينبغي أن يكون الهدف الرئيسي لسلطات السجون في معاملتها للسجناء تشجيع الإصلاح الشخصي وإعادة التأهيل الاجتماعي (المادة ١٠ (٣) من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، والقاعدة ٦١ من القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء)، ومساعدة السجناء على أن يعيشوا حياتهم ملتزمين بالقانون ومعتمدين على أنفسهم بعد الإفراج عنهم (القاعدة ٥٨ من القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء).

ب. يرسل السجناء إلى السجن لعقابهم وحرمانهم من حريتهم لفترة من الزمن. وسيعود الغالبية العظمى منهم إلى المجتمع بعد أن يكونوا قد أكملوا فترة محكوميتهم. ومن المهم إعدادهم بشكل جيد للعودة إلى المجتمع، مما يقلل من احتمال ارتكابهم لمزيد من الجرائم، بل سيؤدي الى حياة تتسم بالالتزام بالقانون والاعتماد على الذات (القاعدتان ٥٨ و ٦٢ (٢) من القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء).

ج. من لحظة صدور الحكم على السجين، يجب النظر الى مستقبله بعد الإفراج عنه، ويجب تشجيعه ومساعدته على الحفاظ على أو إنشاء علاقات مع الأشخاص أو الهيئات خارج السجن مما يخدم مصالح أسرته بشكل أفضل ويعيد تأهيله اجتماعياً (القاعدة ٨٠ من القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء).

د. يجب توفير التعليم والعمل والتوجيه المهني والتدريب، والأنشطة الثقافية والدينية وتشجيعها، بما في ذلك الوصول إلى مكتبة مناسبة (القواعد ٤٠، ٤١، ٤٢، ٥٩، ٦٦ (١) ،٧١، ٧٥ (٢)، ٧٧ و٧٨ من القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء).

ه. ينبغي أن تركز معاملة السجناء على عدم استبعادهم من المجتمع، بل على استمرارهم كجزء منه. وبالتالي يجب إشراك المجتمع الخارجي بقدر الإمكان في نشاطات التعليم وإعادة الإدماج الثقافية وغيرها، وأنشطة إعادة التأهيل في السجن (القاعدة ٦١ من القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء).

(٢) تخطيط المحكومية: «الإدخال والتقييم»

أ. عند إدخال السجين الى نظام السجن للمرة الاولى، يلتقي مع فريق متعدد التخصصات للإدخال والتقييم والذي يمكن أن يضم مجموعة متنوعة من موظفي السجون المدربين جيداً بالإضافة إلى أفراد من خارج السجن، بمن فيهم المسؤولون عن الرعاية الصحية، والتعليم، وإعادة التأهيل، والمشورة النفسية والتهيئة. ويعمل هؤلاء الأفراد مع مدير برنامج تخطيط المحكومية، ومنسق الدخول، والسجين نفسه لتقييم احتياجات السجين ووضع الأسس لخطة الحالة. ويمكن أن تشمل فقرات التقييم ما يلي:

- مستوى التعليم.
- مهارات العمل والخبرة.
- الحالة الصحية.
- الضعف.
- الحالة النفسية.
- الإدمان.
- السيرة الجنائية والسلوكية.

ب. سيدرس الأعضاء المؤهلون من فريق التقييم أيضاً موقف السجين العام ورغبته في التغيير.

(٣) تخطيط المحكومية: «وضع خطة الحالة»

أ. بعد التقييم الأولي، يضع الفريق خطة شاملة للحالة، وتتم صياغتها لتلبي الاحتياجات الخاصة بالسجين. وتحدد الخطة جدولاً زمنياً قصير الأمد وطويل الأمد للبرامج وتضع الأهداف الرامية لتسهيل إعادة تأهيل السجين ودمجه في المجتمع. وتشمل أمثلة إعادة التأهيل والإدماج ما يلي:

- برامج تعليمية.
- برامج التدريب المهني.
- برامج توعية الضحايا.
- برامج إدارة الغضب.

- برامج علاج الكحول والمخدرات.
- برامج التكيف مع الحياة في السجن.
- الإرشاد.
- دورات المهارات الحياتية.
- برامج التفاعل المجتمعي.

(٤) تخطيط المحكومية: «تنفيذ خطة الحالة»

أ. بمجرد أن يحدد فريق التقييم أن على السجين المشاركة في برنامج معين، يجب أن يعمل الفريق مع السجين لوضع جدول زمني للمشاركة وتحديد أهداف واقعية لذلك. ويجب وضع هذا الجدول الزمني والأهداف المعلنة بوضوح في عقد مكتوب، وأن يراجع السجين العقد ويوقعه.

ب. يجب صياغة أهداف السجين حسب حالته الخاصة. فمثلاً، قد يقرر الفريق أنّ السجين الذي لم يظهر أي ندم على أفعاله سيستفيد من المشاركة الأسبوعية في برنامج توعية الضحايا الذي يشمل الاتصال الفردي مع ضحية لإحدى الجرائم (وإن لم يكن بالضرورة ضحية مرتبطة بالجريمة الخاصة بالمجرم). ومن الأهداف الممكنة لهذا السجين التعبير عن فهمه الحقيقي لكيفية تأثير أفعاله على الآخرين. والأهداف الاخرى قد تشمل استكمال عدد معين من الحلقات التعليمية في غضون فترة من الزمن، والتوصل إلى مستوى معين من التعلم، والمشاركة بنشاط في برامج تخطيط معالجة الكحول أو المخدرات، والتعاون بنجاح في موقف جماعي.

ج. يمثّل وضع نظام للحوافز جزءاً أساسياً من بنية تحديد الأهداف. وكلما حقق السجين الهدف المنشود يجب ان يحصل على مكافأة – تكون عادة على شكل امتياز يحصل عليه السجين. ويجب إخبار السجناء في بداية البرنامج عن الفوائد التي سيحصلون عليها إذا حققوا أهدافهم. ومن الأمثلة على الامتيازات المكتسبة ، قضاء السجين أوقات زيارة إضافية مع العائلة والأصدقاء، والسماح له بالمشاركة في تدريبات إضافية، والحصول على وقت اضافي للمكالمات الهاتفية، والسماح بالاحتفاظ بممتلكات إضافية في الزنزانة، وارتداء الملابس العادية، والحصول على إفراج مبكر.

د. لكن الفشل في تحقيق الأهداف المتوخاة يجب أن لا يؤدي الى العقاب والحرمان من الامتيازات القائمة. بل يجب أن يؤدي بدلاً من ذلك إلى إعادة تقييم ما هو واقعي لذلك السجين بالذات. وينبغي أن نتذكر دائماً أنّ تخطيط المحكومية يهدف إلى خدمة مصلحة السجين والتحسين. ولا يهدف إلى استخدامه كوسيلة لإجبار السجناء على التقيد بنظام السجن.

(٥) تخطيط المحكومية: «رصد ومراجعة خطة الحالة»

يكون ضابط إدارة الحالة مسؤولاً عن الإشراف على تقدم السجين حسب خطة الحالة. ويعين لكل سجين ضابط لإدارة الحالة عند وضع خطة الحالة. ويشرف ضابط إدارة الحالة على تقدم السجين من خلال ١) إجراء مراجعات منتظمة لتقدم السجين، وسلوكه العام واتجاهاته، و ٢) توفير الدعم المستمر. ولضمان الاستمرارية والاستقرار، من الأفضل إبقاء السجين مع ضابط ادارة الحالة نفسه طيلة مدة الحبس.

ب. يجب أن تكون عملية المراجعة شاملة، فهي تتطلب من ضابط إدارة الحالة ملاحظة السجين أثناء مشاركته في أنشطة البرنامج والاجتماع معه بانتظام ومع جميع مديري البرنامج الذين يعملون مع السجناء. كما يجب أن يطلب ضابط إدارة الحالة ملاحظات موظفي السجن، بما في ذلك الحراس الذين يتعاملون مع السجناء على أساس يومي. ويمكن لموظفي السجن بشكل خاص توفير معلومات قيمة حول اتجاهات وسلوك السجين – سواء أثناء وجوده وحده في زنزانته أو أثناء تفاعله مع السجناء الآخرين.

ج. يتيح الاجتماع مع مشرفي البرنامج لضابط إدارة الحالة متابعة مسار تقدم السجين واتجاهاته وتعديل أهداف خطة الحالة وفقاً لذلك. ويعتمد عدد الاجتماعات على احتياجات السجين: قد يكون هناك حاجة لاجتماعات أسبوعية مع السجناء ذوي الخطورة العالية والاتجاهات الضعيفة، بينما قد تكفي الاجتماعات نصف الشهرية أو الشهرية مع السجناء الأكثر استقراراً.

د. يجب أن يتأكد ضابط ادارة الحالة أنّ السجين يتلقى مقداراً كافياً من الدعم والتشجيع. فحتى السجناء الأكثرحماسا يواجهون نكسات وإحباطات. و قد يفقد السجين في بعض الأحيان، رغبته في المشاركة في البرامج. ومن مسؤولية ضابط إدارة الحالة مساعدة السجين في التغلب على هذه العقبات وإعادة تقييم خطة الحالة. ويمكن لضباط إدارة الحالة تقديم التشجيع وإحالة السجناء إلى مصادر أخرى للدعم، بما في ذلك البرامج الفردية أو الجماعية أوبرامج إرشاد الأقران والعمل مع مشرف مباشر.

(٦) تخطيط المحكومية: «قرار خطة الحالة»

أ. قبل الإفراج: مع اقتراب السجين من نهاية مدة عقوبته، ينتقل تركيز برامج تخطيط المحكومية من إعادة التأهيل الى إعادة الإدماج. ويعمل ضابط إدارة الحالة مع السجين ومديري البرنامج على إعادة النظر في خطة الحالة لاختتام برامج إعادة التأهيل والتأكيد على احتياجات السجين للإدماج. فمثلاً، بالإضافة إلى البرنامج داخل السجن، مثل دورات المهارات الحياتية، يمكن للسجين الذي هو على وشك أن يطلق سراحه الاستفادة من زيادة الاتصال مع أعضاء المجتمع وأفراد الأسرة. ويمكن تحقيق مزيد من الاتصال من خلال إجازة عمل، وفرص التطوع المجتمعية، وبرامج الإفراج المؤقت تحت الإشراف. وكما هو الحال مع جميع البرامج المشمولة في خطة الحالة للسجين، سيكون هدف السجين إنجاز مهام محددة.

ب. فترة ما قبل الإفراج هي أيضاً الوقت المناسب لفريق إدارة الحالة لمساعدة السجين على إقامة علاقة مع ضابط الإفراج أو مراقب السلوك وأعضاء المجتمع الذين سيتعامل معهم بعد إطلاق سراحه. فمثلا، قد يشجع الفريق السجين الذي له تاريخ طويل مع مشاكل المخدرات أن يلتقي مع ممثل منظمة محلية تعنى بتقديم المشورة حول المخدرات. ويمكن للممثل أن يقدم السجين معلومات حول الخدمات والدعم الذي تقدمه المنظمة. وفيما يتعلق بضابط الافراج المشروط / مراقب السلوك، يمكن للسجين معرفة ما هو متوقع منه عقب الإفراج عنه وأنواع الدعم التي ستكون متاحة له.

ج. لا تنتهي عملية تخطيط المحكومية تلقائياً عقب الإفراج عن السجين، بل ينبغي وجود فترة متابعة يستمر خلالها فريق إدارة الحالة في تنسيق

الفترة الانتقالية للسجين بالاشتراك مع ممثلي المجتمع المحلي. وهذا يساعد على توفير الاستمرارية والأمن للسجين.

(٧) برامج تخطيط المحكومية للفئات الخاصة

أ. كما ذكر أعلاه، يجب تفصيل برنامج تخطيط المحكومية لكل سجين على حدة. ولا يوجد برنامج واحد لتخطيط المحكومية يناسب جميع السجناء. وهذا صحيح بشكل خاص فيما يتعلق بفئات معينة من السجناء، بمن فيهم النساء، والأحداث، والأقليات، وأصحاب الأمراض النفسية، الذين قد يكون لهم احتياجات خاصة تختلف عن بقية السجناء. فمثلا، قد تستفيد السجينات اللواتي معهن أطفال من البرامج التي تركز على حزنهن جراء الانفصال عن أطفالهن، ومن خجلهن بسبب تخييبهن لآمال عائلاتهن، وقلقهن حول مستقبل أبنائهن، والخوف من فقدان حضانة أطفالهن لصالح الدولة أو الآخرين.

ب. هناك مجموعة اخرى تستحق اهتماماً خاصاً وهم السجناء المحكومون لمدد طويلة، بما في ذلك أولئك الذين يقضون عقوبة السجن المؤبد أو المحكومون بالإعدام. وكثيراً ما يجري إهمال سجناء المدد الطويلة إما لأن تاريخ الإفراج عنهم في المستقبل البعيد، أو – كما في حال السجناء المحكومين بالإعدام – غير موجود أصلاً. وبالتالي غالباً لا يكون هؤلاء السجناء مؤهلين تماماً لبرامج تخطيط المحكومية، أو غير مؤهلين حتى فترة ما قبل موعد الإفراج عنهم – الذي يمكن أن يأتي بعد عشرة، أو عشرين أو ثلاثين سنة من مدة محكوميتهم.

ج. لتسهيل تخطيط المحكومية لهذه الفئات الخاصة من السجناء، من المستحسن تحديد ضابط يكون مسؤولاً عن إنشاء برامج لكل مجموعة من السجناء والإشراف عليها. ويمكن لهذا الضابط العمل مع فرق إدارة الحالة لضمان التعاطي مع احتياجات هؤلاء السجناء بطريقة مناسبة.

(٨) خصائص برامج التعليم وإعادة التأهيل والإدماج الفعالة في السجن

أ. بشكل عام، هناك أربع خصائص أساسية لبرامج التعليم وإعادة التأهيل والإدماج الفعالة في السجون:

١. هيكلها مبني على الحوافز: يتلقى النزلاء امتيازات وجوائز، مثل تخفيض العقوبة، والنظر في الإفراج المشروط، وشروط عمل أفضل داخل السجن لاستكمال الدورات التدريبية وبلوغ الأهداف المحددة.

٢. تركز على المتعلم: تدرك البرامج أنّ السجناء هم من البالغين الذين لديهم أنماط تعلم ومهارات مختلفة ويأتون من خلفيات ثقافية مختلفة. ويعتمد البرنامج على نقاط القوة عند السجناء ويبني عليها.

٣. تتوجه نحو المجتمع: يمكن للمتطوعين من المجتمع المحلي والمنظمات، بما في ذلك المنظمات الدينية، أن تقوم بدور مهم في تأمين اتصال مستمر للسجناء مع المجتمع. والمتطوعين أيضا يقللون التكاليف.

٤. شاملة ومستمرة: يدرك البرنامج أنّ السجناء المفرج عنهم غالباً ما يحتاجون إلى «جسر» بين حياة السجن والحياة بعد الإفراج. وتوفر هذه البرامج للسجناء المفرج عنهم فرصة (أو يطلب منهم أحياناً الالتحاق) للالتحاق ببرامج وسيطة تعزز المهارات التي اكتسبوها في السجن.

(٩) برامج التعليم

أ. يجب أن يهدف التعليم في السجون إلى تطوير كامل للشخص، مع الأخذ في الاعتبار الخلفية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للسجناء (القاعدة ٥٩ من القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء).

ب. يجب أن يكون التعليم إلزاميا بالنسبة للسجناء الشباب والسجناء الأميين. وينبغي على سلطات السجن إعطاء هذا الجانب من التعليم أولوية قصوى (القاعدة ٧٧ (١) من القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء).

ج. يفتقر معظم السجناء إلى مهارات التعليم الأساسية مثل القدرة على القراءة على مستوى الكبار. وإذا لم يعالج هذا النقص، فقد يؤدي إلى حلقة مفرغة من العودة إلى الجريمة والفشل في الاندماج. ويمكن أن يكون لنقص التعليم تأثير كبير على قدرة السجناء على إيجاد عمل عندما يتم إطلاق سراحهم. ويجد السجناء السابقون الذين لم يتمكنوا من العثور على عمل مجد ، يجدون أنفسهم أكثر ميلاً لإعادة الفعل الجرمي وينتهون في السجن مرة أخرى. وبالتالي، يجب أن يمثل توفير التعليم في السجون أولوية بالنسبة لمدراء السجون والموظفين. ويشمل برنامج التعليم الناجح المكونات الأساسية التالية: ١) التقييم الأولي، ٢) الدورات التي تتناول مجموعة متنوعة من الموضوعات والمهارات، و ٣) المرافق والمواد الكافية.

د. ينبغي تقييم المستوى التعليمي لكل سجين عند دخوله السجن لأول مرة. وينبغي أن يكون تقييم التعليم جزءاً من إجراءات الدخول المنتظمة وأن يتضمن تقييماً موضوعياً لمستوى القراءة لكل سجين، ومهارات الكتابة والحساب، بالإضافة إلى تقرير عن السنة الأخيرة من التعليم الرسمي للسجين. ويمكن أيضاً أن يكون تقييم التعليم جزءاً من إدارة المحكومية.

هـ. يمكن لبرامج التعليم في السجون أن تركز على طائفة واسعة من الموضوعات والمهارات. ويجب أن تشتمل المساقات على مهارات التعليم الأساسية، مثل القراءة والكتابة، والحساب، والاستماع، والتحدث، وحل المشكلات. ويمكن تدريس مساقات متقدمة، مماثلة لتلك التي تطرح في الجامعة، ويجب توفير مستويات مختلفة من المساقات لتلبية احتياجات جميع السجناء ولتشجيع إعادة التأهيل. وينبغي للبرامج التعليمية داخل السجن أن تكون مساوية أو أعلى من تلك البرامج المتوفرة في المجتمع. وإذا كان هناك معايير وطنية للتعليم، فيجب أن تلبي برامج السجن تلك المعايير أو تتفوق عليها.

و. يعتمد مكان عقد المساقات التعليمية على الموارد والمساحة المتاحة داخل السجن. ولكن بالتفكير الخلاق يمكن للسجون الاستفادة من العديد من الخيارات. فمثلاً، إذا لم تتوفر الغرف الدراسية داخل السجن، يمكن التدريس في الهواء الطلق (عندما لا يكون الطقس عائقاً). ويمكن التحاق السجناء في برامج دراسية بالمراسلة حيث يتواصلون مع مؤسسة تعليمية مجتمعية عن طريق البريد أو أجهزة الكمبيوتر. وإذا كان السجن يفتقر إلى الموارد الكافية، فيجب تعيين معلمين من خارج السجن، من ممثلي المجتمع المحلي أو أعضاء المنظمات غير الحكومية، ويمكن للسجن ترتيب تدريب النزلاء ذوي المستوى التعليمي الجيد ليعملوا كمعلمين.

ز. للحصول على المواد التعليمية اللازمة، مثل كتب ولوازم القراءة والكتابة،

يجب أن يسعى السجن ذو الموارد المحدودة إلى طلب المساعدة من المجتمع المحلي، ومن المنظمات غير الحكومية والمنظمات الدولية. ويمكن الحصول على الكتب من خلال إقامة علاقة تعاونية مع المكتبات المحلية.

(١٠) برامج العمل والتدريب المهني في السجون

أ. يجب أن يُطلب من جميع السجناء المحكومين واللائقين طبياً العمل داخل السجن. ويجب أن يزودهم هذا العمل قدر الامكان بالمهارات التي تمكنهم من كسب العيش الشريف بعد الإفراج عنهم (القاعدة ٧١ من القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء). ومن أمثلة فرص العمل الممكنة في نظام السجون: صيانة السجن، وخدمات الطعام، العناية بالحدائق. ويمكن للسجناء أيضاً العمل في عمل خاص بالسجن أو في في عمل تشرف عليه شركة خاصة لانتاج السلع والخدمات لبيعها في المجتمع. وفي هذه الحالات، يجب أن تتأكد سلطات السجن أنّ السجناء لا يجري استغلالهم أو استخدامهم لتخفيض الأجور المحلية.

ب. يجب دفع أجور للسجناء مقابل العمل الذي يقومون به (القاعدة ٧٦ (١) من القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء) وينبغي أن يسمح للسجناء بإنفاق جزء من دخولهم، وإرسال جزء منه إلى أسرهم، وادخار جزء آخر (القاعدتان ٧٦ (٢) و ٧٦ (٣) من القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء).

ج. يجب تطبيق التشريعات الوطنية المتعلقة بالصحة والسلامة في العمل في السجن بالطريقة نفسها التي تطبق فيها في المجتمع (القاعدة ٧٤ (١) من القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء).

د. ينبغي توفير التدريب المهني، وبخاصة للسجناء الشباب (القاعدة ٧١ (١) من القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء).

هـ. يهدف التدريب المهني إلى تعليم مهارات وعادات العمل المنتج التي سيستخدمها السجناء خارج السجن بعد الإفراج عنهم. فبالإضافة إلى نقل المهارات المفيدة، يمكن لبرامج التدريب المهني أن تخفض التكاليف الحكومية وتخفف بعض المشاكل المرتبطة بالكسل والضجر.

و. لكي تكون برامج التدريب المهني فعالة، فإنّ دورها يجب أن يتجاوز مجرد إبقاء السجين مشغولاً أثناء وجوده في السجن. بل يجب أن تعد السجناء للوظائف التي تتطلب عمالة ماهرة تمكنهم من كسب أجور ملائمة للعيش في المجتمع. ويقلل وجود مهارات مطلوبة لديهم من احتمال تحولهم مرة أخرى الى الجريمة لإعالة أنفسهم أو عائلاتهم بعد إطلاق سراحهم.

ز. لأن الهدف النهائي لبرامج التدريب المهني هو تشجيع إعادة إدماج السجين في المجتمع بنجاح، فإنّ التواصل مع أفراد المجتمع قد يكون مفيداً للغاية. وقد اتخذت بعض البرامج الناجحة نهجاً متدرجاً في التدريب، إذ يبدأ السجناء بتعلم المهارات الأساسية، ثم يتخرجون للعمل في الورش داخل مراكز الإصلاح، وأخيراً يدخلون برنامج إجازة العمل وإيجاد وظيفة في المجتمع.

ح. تشمل أمثلة التدريب المهني القائم في السجون مساقات في مهارات الكمبيوتر والالكترونيات وإصلاح السيارات، والطباعة، والنجارة، والبستنة، وإصلاح الهاتف، والمطاعم، ومهارات الكمبيوتر.

ط. في برنامج إجازة العمل، يغادر السجناء السجن خلال النهار للعمل في المجتمع وتعلم مهارات مطلوبة في سوق العمل. وكما هو الحال في الورش داخل مراكز الإصلاح، ويجب أن تضمن سلطات السجن أنّ السجناء الذين يشاركون في برنامج إجازة العمل يعملون في بيئة آمنة ولا يتم استغلالهم مالياً.

(١١) برامج المعالجة

أ. يأتي كثير من السجناء إلى السجن ومعهم مجموعة متنوعة من مشاكل الإعالة والمشاكل النفسية والعاطفية التي تقوض جهودهم الرامية إلى التكيف مع الحياة في السجن وإعادة الاندماج في المجتمع بعد الإفراج عنهم. ولتعزيز إعادة التأهيل ومنع العودة إلى الجريمة، يجب على السجون تطوير برامج فعالة لكشف وعلاج أي أمراض جسدية أو عقلية قد تعرقل إعادة تأهيل السجين (القاعدة ٦٢ من القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء). ويتطلب تنفيذ هذا المبدأ استخدام برامج العلاج الفردية (القاعدة ٦٣ (١) من القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء).

ب. تشمل المشاكل الشائعة التي يواجهها السجناء ما يلي:

١. الإدمان على الكحول والمخدرات.

٢. الاكتئاب والمرض النفسي.

٣. الأمراض المعدية (مثل السل، فيروس نقص المناعة المكتسبة / الإيدز والتهاب الكبد الوبائي).

(١٢) برامج وأنظمة التدريب لإعادة الإدماج

أ. تهدف برامج وأنظمة إعادة الإدماج إلى تعزيز الانتقال الناجح من بيئة السجن الى بيئة المجتمع والأسرة. وتقدم هذه البرامج المساعدة الاجتماعية والنفسية للسجناء وتساعدهم على تطوير مهارات الانتقال بشكل فعال. وفيما يلي أمثلة من برامج وأنظمة إعادة التكيف والإدماج:

١. تقديم المحاضرات والدروس.

٢. زيادة المسؤولية الشخصية للسجناء.

٣. تشجيع الزيارات العائلية.

٤. الاستفادة من مراكز الاصلاح المجتمعية / ومنازل التعافي

٥ . تنفيذ برامج ما بعد الإفراج.

(١٣) البرامج الثقافية والترفيهية

أ. تشجع البرامج الثقافية والترفيهية إعادة التأهيل والإدماج من خلال تطوير مهارات السجناء الاجتماعية ومساعدتهم على الحفاظ على صورة إيجابية للذات. ويمكن أن تكون هذه البرامج أيضاً نوعاً من صمام الأمان من خلال تخفيف الملل وتخفيض حدة التوتر والإجهاد داخل بيئة السجن. ومن الأمثلة على البرامج الثقافية والترفيهية التي توجد عادة في السجون تنظيم الفرق الرياضية، والتمارين البدنية، وبرامج الفنون والموسيقى، والقراءة الترفيهية.

ب. يمكن أن يكون المجتمع مصدراً مهماً لتنظيم البرامج الثقافية والترفيهية في السجن وتعيين موظفين لها. ويمكن التعاون مع المدارس المحلية ومجموعات المجتمع المحلي لتقديم الحفلات الموسيقية وتنظيم المعارض الفنية والدروس والمسرحيات وما إلى ذلك، وهذا يساعد السجناء على إقامة علاقات مع المجتمع والمحافظة عليها.

(١٤) برامج التعليم الديني والإرشاد

أ. يمكن الإفادة من الدين لتحقيق عدد من الفوائد الهامة داخل السجن. وتشمل هذه الفوائد: ١) تقديم إجابات عن أسئلة السجناء حول الحياة، ٢) توفير قواعد للالتزام بها، مما يسهّل إدارة النزلاء، ٣) المساعدة في تعزيز العلاقات الاجتماعية من خلال قيام السجناء الذين يتشاركون في التفكير بالصلاة معاً، بالإضافة إلى النقاشات الدينية، والأنشطة الدينية الأخرى و ٤) توفير فرص إضافية لربط مجتمع السجن بالمجتمع الخارجي وتعزيز جهود إعادة الإدماج. وفي الواقع، تشير عدد من الدراسات الحديثة إلى أنّ الإرشاد والتعليم الديني يمكن أن يقلل من العنف في السجون ويخفض حالات العودة إلى حياة الجريمة.

ب. عند تنفيذ البرامج الدينية في السجن، يجب على إدارات السجون الانتباه إلى المبادئ الأساسية التالية التي وردت في المعايير الدولية:

١. للسجناء الحق في ممارسة شعائرهم الدينية، والاتصال مع رجل دين ممثل لديانتهم أو مسؤول من تلك الديانة (القاعدتان ٤١ و٤٢ من القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء). ويجب أن يحترم موظفو السجن المعتقدات والممارسات الدينية المعقولة، بما فيها تلك المتعلقة بالغذاء والملابس والصلاة.

٢. يجب أن تكون المشاركة في البرامج الدينية على أسس طوعية. ولا ينبغي الطلب من أي سجين المشاركة في أي برنامج يتعارض مع معتقداته الدينية.

٥,٥ قضايا للمناقشة

• ما هي بعض الأسباب لتنفيذ برنامج تخطيط المحكومية في السجن؟ ما هي بعض العقبات التي تحول دون التنفيذ؟

• اذكر بعض الحوافز أو الامتيازات المكتسبة التي يمكن إدراجها في برنامج تخطيط المحكومية.

• ما هي بعض الفوائد التي يمكن لسجناء المدد الطويلة الحصول عليها عند مشاركتهم في برامج تخطيط المحكومية؟ في أي مرحلة ينبغي السماح لهم بالمشاركة في هذه البرامج؟ ما نوع النشاطات التي يجب إدراجها في برامج تخطيط المحكومية للسجناء المحكومين بالمؤبد أو لمدة طويلة؟

• كيف يمكن تبرير توفير فرص أفضل للسجناء في مجالات التعليم والتدريب المهني والإرشاد الوظيفي قياساً بما هو متوفر لعامة السكان؟

• ما هو الدور المناسب للسجون التي تتعامل مع متعاطي المخدرات والكحول والإدمان؟

• اذكر أنواع برامج السجن التي تستفيد من إشراك منظمات المجتمع المحلي أو الجماعات الثقافية والدينية. ما هي الخطوات التي يمكن اتخاذها لتشجيع مشاركة هذه المجموعات؟ ما هي المبادئ التوجيهية التي يتوجب وضعها لتنظيم هذه المشاركة؟

٦,٥ دراسات الحالة

• إفترض أنك ضابط إدارة حالة في السجن. أحد السجناء الذين تشرف عليهم أُدين ببيع المخدرات. وحُكم عليه بالسجن لمدة ١٥ عاماً. وعندما دخل السجن كان في البداية مُتحمساً جداً للمشاركة في برنامج تخطيط المحكومية. ولكنّ مواقفه أخذت تنعطف نحو الأسوأ خلال الشهرين الماضيين. واكتشفت أنه لايحضر الدروس التعليمية أو برنامج علاج المخدرات. كما رفض أن يرى عائلته عندما زارته في السجن. ما هي مسؤوليتك في مثل هذا الوضع؟ ما هي خطواتك القادمة؟

• أنت ضابط إدارة الحالة لسجين يقضي حكماً بالسجن لمدة ٣٠ عاماً بتهمة القتل. ومن المقرر أن يفرج عن هذا السجين، الذي دخل السجن عندما كان في الثامنة عشرة ، في غضون ستة أشهر. وكان مشاركاً في برنامج تخطيط المحكومية الذي اشتمل على تدريبه ليصبح كهربائياً. وقد أخبرك بأنه يشعر بالقلق حول عودته إلى المجتمع بعد قضائه فترة طويلة في السجن. وليس لهذا السجين أي اتصال مع أفراد أسرته منذ دخوله السجن. ما هي أنواع البرامج و/ أو المشورة التي يمكن أن يستفيد منها هذا السجين في هذه المرحلة؟ ما هي أنواع الدعم التي يوفرها السجن للسجين بعد الإفراج عنه؟

• مجموعة من المجتمع المحلي سألوا مدير السجن عن إمكانية العمل مع السجناء لإعداد مسرحية. واقترحوا دعوة أعضاء من المجتمع المحلي إلى السجن لمشاهدة المسرحية. كيف يرد المدير على هذا الاقتراح؟

• أنت مسؤول عن سجن يقع في منطقة نائية. ومن الصعب العثور على معلمين من المجتمع المحلي للتدريس في السجن. وقد سأل عدد من السجناء، من ذوي التعليم الجيد، عن إمكانية قيامهم بتنظيم برامج تعليمية للسجناء الآخرين. ماهو ردك على ذلك؟ ما هي المسائل المختلفة التي ستأخذها بعين الاعتبار لوضع خطة لذلك؟ كيف ستمضي بإعداد مثل هذه الخطة؟

• أنت مسؤول عن سجن لا تتوفر فيه فرص عمل كافية للسجناء. جاءك رجل أعمال محلي وأخبرك برغبته في اقامة ورشة عمل في السجن. وقال إنه سيوفر جميع الآلات اللازمة. وطلب التزاماً منك بأن يعمل جميع السجناء لمدة ٤٠ ساعة أسبوعياً. ووعد بأن يعطيك ١٠ في المئة من الأرباح. كيف سترد؟ ما هي العوامل التي تحتاج إلى أخذها بعين الاعتبار؟

لمزيد من المعلومات حول عمل المنظمة الدولية للإصلاح الجنائي في إطار مناهضة عقوبة الإعدام.

يرجى الاتصال على العنوان التالي:

المنظمة الدولية للإصلاح الجنائي
مكتب الشرق الأوسط وشمال إفريقيا
عمان، الأردن
ص. ب: ٨٥٢١٢٢ عمان ١١١٨٥ الأردن
Penal Reform International
Amman, Jordan
PO Box : 852122, Zip Code : 11185
Priamman@penalreform.org
www.penalreform.org

Penal Reform International 2011 ©